

# امثلة للحسن

في  
سنة المصافحة باليد اليمنى

تأليف

المحدث الشيخ عبد الرحمن المباركفوري  
صاحب تحفة الاحوذى

راجعه  
الأستاذ ارشاد الحق اشرفى

تعريب وتعليق  
الأستاذ وصي الله محمد عباس

ناشر

إدارة العلوم الأثرية

فيصل آباد





جميع الحقوق محفوظة

اقتسام : (مولانا) محمد اسحاق چیمہ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### كلمة الناشر

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله  
 اما بعد لا يخفى على أهل العلم ومحبي السنة النبوية المطهرة ان إدارة  
 العلوم الاثرية تعمل جاهدة منذ تأسيسها على خدمة الحديث النبوي  
 الشريف على طريق تحقيق كتب السنة والتعليق عليها و تخريج رواياتها و  
 نشرها بين المسلمين حتى يعرفوا دينهم الصحيح الذي ارتضاه لهم ربهم  
 وجعله وسيلة لنجاتهم وفوزهم في الدنيا والآخرة .

وقد تشرفت الادارة منذ تأسيسها في عام ١٩٨٨ هـ الموافق ١٩٦٨ ع  
 بطبع عدد من كتب السنة النبوية الشريفة وأسفارها النفيسة بعد تحقيقها  
 والتعليق عليها منها مسند الامام ابي يعلى الموصلي ، والعلل المتناهية  
 في الاحاديث الواهية للامام المحدث ابن الجوزي ، واعلام اهل العصر  
 باحكام ركعتي الفجر للمحدث شمس الحق الديانوي صاحب عون المعبود  
 وجلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين للشيخ  
 الاستاذ ابي محمد بديع الدين الشاه الراشدي . و غيرها من الكتب العلمية  
 التي لقيت القبول او قوبلت بالترحيب من الأوساط العلمية في العالم  
 الاسلامي ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات حمدا كثيرا طيبا مباركافيه .

و تشرف الادارة اليوم بتقديم رسالة قيمة "المقالة الحسنی فی المصافحة باليد اليمنی" التي كان محدث الهند الجليل عبدالرحمن المبار كفوری رحمه الله تعالى رحمة واسعة الفها باللغة الأردية فيما يخص سنة المصافحة باليد اليمنی، والتي قام بتعريبها و تخريج احاديثها فضيلة الشيخ الاستاذ وصی الرحمن خريج الجامعة الاسلامیة بالمدينة المنورة، وكان فضيلة الشيخ الحافظ فتح محمد الفتحي المهاجر المکی والذي هو أحد زملاء الادارة - تكرم باهداء نسختها المعربة للادارة لغرض طبعتها ونشرها جزاهم الله جميعا أحسن الجزاء و تقبله منهم قبولا حسنا .  
انه سميع مجيب .

**محمد اسحاق چيمه**

مدير ادارة العلوم الاثرية فيصل آباد باكستان



## بين يدي الكتاب

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،  
ومن سيئات اعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،  
واشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،

و بعد -

فقد قال الله تعالى "لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان  
يرجوا الله واليوم الآخر" «١» و قال الله تعالى "قل إن كنتم تحبون الله  
فاتبعوني يحببكم الله" «٢»

وان من رحمة الله على هذه الامة ان بعث فيهم رسولا، يعلمهم  
الكتاب والحكمة، و يهديهم الى الطريق الاقوم في جميع شؤون الحياة  
صغيرها وكبيرها، اجمالاً في بعض الاحيان و تفصيلاً في احايين اخرى  
لا يحتاجون معه الى زيد او نقص من زيد ولا عمرو -

وشأن محب الله ورسوله انه يبحث في جميع اهوره عن الرسول

الكريم ﷺ

وان هذه الرسالة التي بين يدي القارى الكريم، لتحقيق بليغ من  
عالم كبير من علماء الحديث في مسألة المصافحة عند اللقاء، هل السنة  
فيها باليدين ام باليمنى فقط، وانها مع صغر حجمها كبيرة الشأن  
قوية البرهان، وكان اصلها باللغة الأردية فرغب الى فضيلة شيخنا  
فتحى محمد حفظه الله ان نقلها الى العربية، فاختلست شيئاً من اوقاتي  
وصغتها في قالب العربية المقبولة ان شاء الله وعاقمت عايتها بعض التعليقات  
على عجل ارجو الله ان ينفع بها المسلمين -

وصى الله محمد عباس

مكة المكرمة ١٠/٤/٢٠١٤ هـ



## ترجمة المؤلف

هو الامام العلامة المحدث ابو العلي محمد عبد الرحمن بن العلامة  
الحافظ الشيخ عبد الرحيم بن الحاج الشيخ بهادر المبار كفورى -

### مولده و نشأته

ولد رحمه الله سنة ثلاث و ثمانين والف

و مائتين فى قرية مبار كفور - « ١ »

١ - قرية مبار كفور مدينة صغيرة شهيرة من مضافات اعظم كره  
بمقاطعة الهند الشمالية، اخرجت رجالا فطاحل و خاصة  
من رجال الحديث منهم صاحب الترجمة و ابوه و منهم  
فضيلة العلامة شيخ الحديث عبيد الله الرحمانى صاحب  
مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الذى لم ير شرح مثله  
للمشكاة الى يومنا هذا ، و منهم ابوه العلامة الشيخ  
عبد السلام رحمه الله ، الذى الف كتاباً نادراً فى سيرة  
البخارى بلغة اردو، و نقله الى العربية رفيقنا عبد العليم  
عبد العظيم جزاه الله خيراً -

و تربى في حجر ابيه الشيخ عبدالرحيم «١» الذي كان خيراً اهل  
مباركفور وامامهم واعلمهم في زمانه -

## طلبه للعلم

بدأ حياته العلمية بقراءة الكتب الابتدائية وحفظ  
القرآن الكريم و عدة رسائل باللغة الاردية والفارسية وهو صغير، ثم  
اخذ في قراءة الكتب الفارسية في الادب والانشاء حسب المنهج المقرر  
في المدارس الدينية آنذاك كل ذلك على والده وبعض علماء بلده و  
كان بارعاً في جميع العلوم، فائقاً قرانه ورفقاه منذ صباه -

ثم بدأ في الرحلة فبدأ بما جاور موطنه من القرى والمدن واستقى  
من معين كل عالم سمع له صيتاً و قبولاً في الاوساط العلمية، فقرأ العلوم  
العربية من الصرف والنحو والفقهاء واصوله و علم المنطق على العلامة الشيخ  
حسام الدين المئوي «٢» والعلامة الشيخ فيض الله المئوي والعلامة التقى  
الورع الشيخ سلامة الله الجيراج فوري رئيس المدارس الدينية وناظرها

١- كانت وفاته في رمضان سنة ١٣٣٠ هـ -

٢- كان من كبار العلماء العاملين معروفاً بغزارة العلم والافادة

وكان مرجع الناس في بلده مئوي ولم تكن تصدر فتوى

في المسائل الدينية الا بعد توقيع منه توفي سنة ١٣١٠ هـ -

«تراجم علماء حديث ص ٣٣٦ -»



ببهوفال في عهد الامام العلامة النواب صديق حسن خان «١» القنوجي منك بهوفال وغيرهم من العلماء الكبار ائمة العلم والفن في عصره - فلما تضرع من عاومهم اشتاق الى مزيد من اكتساب المعارف فارتحل الى مدرسة "جشمه رحمة" بغازي فور، تلك المدرسة التي كانت محط الرجال الاكابر ومركز الدعوة السلفية في المنطقة فعكف فيها يرتوي من علوم بحر المعارف والعلوم استاذ الأساتذة المحدث المفسر الفقيه الحافظ عبد الله الغازي فوري رحمه الله، ولازمه مدة خمسة اعوام

١- هو الامام العلامة البحر الحبر النواب محمد صديق حسن

ابو الطيب القنوجي ثم البهوفالي ، ولد في جمادى الاولى سنة ١٢٧٧هـ في "بانس بريلي" في بيت جده لأمه ونشأ في موطن آباءه قنوج ، وتلقى العلوم الاولية على مشايخ بلده ثم سافر الى دهلي مركز العلم آنذاك ، وتعلم على يد تلامذة الشاه ولي الله الدهلوي وغيرهم من العلماء الاجلة مثل المفتي صدر الدين والشيخ زين العابدين بن محسن بن محمد السبعي والشيخ عبد الحق المحدث البنارسي تلميذ الشوكاني ، ثم سافر الى بهوفال طلباً للمعيشة ففاز ببعض المناصب في مملكة بهوفال و لمارأت والية المملكة شاهجهان بيكم علمه وامانته طلبت الزواج معه، فتم الزواج وتولى منصب رئاسة الدولة كما قال عن نفسه القى عصا الترحال في محروسة بهوفال فاقام بها وتوطن و

متتالية، واعترف له شيخه وشهد له بالفضل والكمال والعلم والعمل والورع والتقوى واصابة الرأى وقوة الذكاء وجودة الفهم ودقة النظر وأشار اليه بل امره ان يقصد امام العصر شيخ الشيوخ المحدث العلامة

---

تمول و استوزر و ناب و الف و صنف و لقب بنواب  
 على الجاه امير الملك بهادر، فلما ملك ناصية البلاد كان  
 رحمه الله صورة حية لمعنى قول الله عز وجل «الذين ان  
 مكناهم فى الارض اقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وامروا  
 بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الامور»- الحج ٤١  
 وعادت الدولة فى رئاسته على سيرة القرن الاول فى  
 نشر العلم واقامة الحدود وبناء المدارس وتعمير المدارس  
 و صرف رحمه الله جل همه فى تأليف كتب فى العقيدة  
 والتفسير والعربية وتحقيق المسائل على طريقة السلف الصالح  
 ونشر عدة كتب مثل فتح البارى وتفسير ابن كثير ونيل الاوطار  
 بنفقته الخاصة ولا تخلو مكتبة ذات مال فى العالم  
 الا وفيها كتاب من مصنفات النواب او مطبوعاته وعد بعض  
 مترجميه مائتين واثنين و عشرين مؤلفاً له والحق انه كان  
 من رجال النهضة الاسلامية المجددين فى الهند افاد الله به  
 البلاد و نفع به العباد، وتوفى فى جمادى الآخرة سنة  
 ١٣٠٧هـ، انظر لترجمته ابرجد العلوم ٩٣٩ جلاء العينين ص ٣٠،

السيد نذير حسين الدهلوى «١» فشد رحله الى دهلى والقى عصاالترحال

التاج المكلل - ٢٨١ - الاعلام ص ٧ / ٣٦ تراجم علماء حديث  
«اردو» ص ٢٣٦ -

(١) هو السيد نذير حسين بن السيد جواد على المعروف  
بميام صاحب ولد فى قرية سورج كره مقاطعة بهار من  
الهند الشرقية سنة ١٢٢٠هـ و ينتهى نسبه الى حسين بن  
على رضي الله عنه ، كان فى صباه راغباً عن الدراسة ثم هداه الله و  
حبب إليه العلم فبدأ بالدراسة بعد بلوغ خمس عشرة سنة،  
و درس النحو والصرف وغيرهما من العلوم الآلية على  
مشايخ بلده ثم سافر إلى عظيم آباد بتنه، وأخذ العلم عن كل  
من استطاع الوصول اليه من افاض العلم والفن وفى هذا الاثناء  
وردت هناك قافلة المجاهدين التى كان يقودها الامامان  
الشهيدان السيد احمد البريلوى والشاه اسماعيل الدهلوى  
رحمهما الله فالتقى بهم فرغبوه فى السفر الى دهلى للطلب  
والتحصيل فارتحل اليها شوقاً فى الاستفادة من الشاه  
عبدالعزیز نجل الشاه ولى الله ولكن توفى الشاه قبل وصوله  
إليه فلأزم خلفه و سبطه الشاه محمد اسحاق فاستفاد منه  
ماشاء الله ومن غيره من علماء دهلى وارتوى من معين علمهم  
و كان غاية فى الذكاء والخلق الحسن مستنماً بسنة نبيه صلى الله عليه وسلم  
فى شأنه كله دقه وجله ، ولما هاجر الشاه محمد اسحاق إلى

## على عتبة السيد نذير ولازمه وقرأ عليه صحيح البخاري و صحيح مسلم

مكة المكرمة استخلف السيد لمنصب التدريس والافتاء فبدأ بتدريس الحديث مع بعض الفنون الاخرى واستمر فيه مدة طويلة ثم قصر درسه في التفسير والحديث فافاد جماعاً كثيراً وربما يزيد عدد تلاميذه على الألوف من العرب والعجم ، ولما سافر للحج سنة ١٣٠٠ انهال عليه العلماء الوافدون من كل حدب وصوب وتشرفوا بالقراءة عليه والاستجازة منه فبذلك لقب شيخ الكل ورزقه الله عمراً حتى تخرج على يده العبد والابن والحفيد من بعض البيوت العلمية، وكيف لا فقد درس الحديث ستين سنة متتالية، والحق ان السيد نذير كان نظير نفسه ، وكل من تتلمذ عليه كان علماً من اعلام الحديث داعياً الى الكتاب والسنة فله بعد الله منة عظيمة في تعميم دراسة الحديث في انحاء الهند، قال العلامة حسين بن محسن الانصاري في وصفه انه فرد زمانه وسند وقته واوانه ومن اجل علماء العصر بل لا ثاني له في اقليم الهند في علمه وحلمه وتقواه وانه من الهادين والمرشدين الى العمل بالكتاب والسنة والمعلمين لهما بل جل علماء هذا العصر المحققين في ارض الهند اكثرهم من تلامذته ، وعقيدته توافق لعقيدة السلف الموافق بالكتاب والسنة، و توفي رحمه الله في يوم الاثنين ١٠ رجب سنة ١٣٢٠هـ -

وجامع الترمذى و سنن ابى داؤد كل هذا بتمامه واواخر سنن النسائى  
واوائل سنن ابن ماجه و مشكوة المصابيح وبلوغ المرام و تفسير الجلالين  
و تفسير البيضاوى واوائل الهداية فى الفقه الحنفى و شرح نخبة الفكر  
لابن حجر وسمع ترجمة معانى القرآن الكريم بلغة اردو إلا ستة اجزاء،  
فأجازه السيد الامام و فاز بالسند العالى و الشهادة العليا فى الكتب المذكورة  
و غيرها من كتب الحديث و التفسير و الفقه لإقراءها و تدريسها و شرفه  
بكتابة الاجازة بخطه الشريف و قرء اطراف الكتب الستة ايضاً و مؤطا  
الامام مالك و مسانيد الائمة احمد و الشافعى و الدارمى و الادب المفرد  
و المعجم الصغير للطبرانى و سنن الدار قطنى على العلامة المحدث البارع  
القاضى حسين بن محسن الانصارى الخزرجى السعدى اليمانى (١) و

انظر ترجمته، البشرى بسعادة الدارين ، نزهة الخواطر  
٥٠/٨ ، تراجم علماء حديث (اردو)، الحياة بعد الممات  
(اردو)

١- ولد باليمن سنة ١٢٤٥هـ و تربى بها على يد علماءها  
و درس و افاد هناك مدة ثم سافر الى الهند و نزل عند اخيه  
زين العابدين قاضى بهوفال و فى زمن النواب صديق حسن  
خان رحمه الله تعالى هاجر الى الهند مع أسرته و توطن  
ببهوفال، يدرس و يفتى فاستفاد منه خلق كثير و خاصة  
من علماء اهل الحديث فى الهند امثال النواب صديق حسن خال



كتب له الاجازة برواية الكتب المذكورة باسانيدها المتصاة الى مؤلفيها المذكورة في ثبت شيخ مشائخه الامام الربانى محمد بن على الشوكانى المسمى باتحاف الاكابر باسناد الدفاتر، وهؤلاء المشائخ الكبار كل واحد منهم سار على علم، لهم من عظمة على الامة الاسلامية تذكر فيشكرون عليها جزاهم الله احسن ما يجازى به عباده الصالحين -

و بعد ماتضلع شيخنا وفرغ من تحصيل العلوم واستأهل للافادة والتدريس والافتاء، رجع الى مسقط رأسه مباركفور وشمر عن ساق الجد وقام بالدعوة الى الدين الخالص من شوائب الشرك وشواذ التقليد الجامد على كتب الفقه وبدأ بتدريس الحديث واصوله واسس مدرسة لتعليم الكتاب والسنة سماها "دارالتعليم" واشتغل فيها بالتدريس والافتاء، فهدى الله به خلقاً كثيراً واحييت بتوفيق الله ثم بجهود الشيخ سنن كثيرة وطار صيته فى ايام

---

والمحدث العظيم شمس الحق العظيم آبادى والمحدث عبد الرحمن الميمار كفورى و غيرهم توفى سنة ١٣٢٧ هـ -  
انظر لترجمته نزهة الخواطر ١١١/٨، ابجد العلوم ٨٨٦ -

١- محمد بن على بن محمد بن عبدالله الشوكانى ولد سنة ١١٧٣ هـ فى هجرة شوكان قرية صنعاء اليمن امام محدث مفسر فقيه مجتهد صاحب المؤلفات الكثيرة العجمة الفوائد غنى عن التعريف توفى سنة ١٢٥٠ هـ انظر ترجمته فى البدر الطالع ٢١٤/٢ و نيل الاوطار ٣/١ والاعلام ١٩١/٧

قليلة فتهافت عليه طلبة العلم من اقطار الهند المختلفة تهافت الفراش على  
 السراج وارتوى من معينه العذب اكثر خلق لا يحصون و لم يكتف الشيخ  
 على اصلاح منطقته فقط بل بدء يتجول فى أنحاء الهند يدعو الى الله  
 و وضع الله له القبول اينما حل او نزل فاتجهت اليه القلوب و لبي الناس  
 لدعوته الى الكتاب والسنة ولا شك ان المدارس الدينية والجوامع هى التى  
 عملت فى الماضى لاصلاح المسلمين فلذلك اتجه شيخنا الى تأسيس  
 المدارس و جمع القلوب حولها، فمن جعلتها مدرسة عربية فى بلدة بلرام فور  
 فى مديرية كونده و تولى التدريس فيها مدة ثم انتقل الى قرية  
 "الله نكر" للتدريس فى مدرستها فأقام بها سنة وقام باصلاح كثير من شؤونها،  
 ثم انتقل الى قرية "كوند و بوند يهار" و اسس مدرسة كبيرة باسم  
 "سراج العلوم" و درس فيها سنين عدداً و انتفع به خلق كثير و التفوا حوله  
 لتلقى العلم و خاصة علم الحديث، و المدرسة المذكورة مستمرة فى خدمة  
 الدين الحنيف على طريقة السلف و لازالت فى رقى و ازدهار بفضل الله  
 الكريم ثم باخلاص مؤسسها و القائمين عليها، و يرأسها الان شيخ المنطقة  
 شيخنا محمد اقبال العالم التقى الورع حفظه الله تعالى وكان الشيخ عبدالرحمن  
 مع اعمالها الكثيرة مستشاراً لجميع المدارس التى اسسها و مشرفاً عليها،  
 فما كان ينصب مدرس ولا يعزل الا بمشورة منه وكان يحضر مجالسها  
 الاستشارية للنظر فى سير المناهج و امور المدرسة الاخرى فكانت كلمته هى  
 الماضية و رأيه هو المنفذ من غير مخالفة ولا مشاكسة -

و بعد ما امضى مدة فى مدرسة "بونديهار" ذهب شيخنا للتدريس

في المدرسة الاحمدية بأره بمديرية "بهار" في شرق الهند وكان اسسها احد اقران الشيخ وأحد تلامذة العلامة السيد نذير حسين، الا وهو الشيخ الزاهد الورع الواعظ البليغ ابو محمد ابراهيم الآروي رحمه الله تعالى و جمع فيها المهرة والحذاق في كل فن وكان من جملة مدرسي المدرسة شيخ المترجم له الشيخ عبدالله الغازي فوري فوجه امره الى الشيخ بالحضور اليه من غير ان يبوح بما يقصد وراء طلبه فما كان للشيخ من بد إلا ان لبي دعوته ووصل اليه على جناح السرعة فولاه شيخه مهمة التدريس فبقى فيها عدة سنين و تخرج على يديه جماعة كثيرة -

وطارصيت الشيخ واشتهر وكانت المدارس الدينية السافية تتسابق في الحصول على خدمات الشيخ فدعته مدرسة دار القرآن والسنة بلكاكتة فتوجه الشيخ اليها با مر من شيخه عبدالله الغازي فوري فدرس فيها وافاد وافتى سنوات متعددة ، وبعد ما ترك المدرسة المذكورة اعتكف في بيته و لم يذهب إلى مكان آخر للتدريس و لازم التأليف والتصنيف حتى انه لما تولى الامام الراشد الملك عيدالعزيز بن عبدالرحمن تغمده الله برحمته عرش المملكة السعودية واراد جمع النخبة من العلماء في مملكته وجه امره السامي يطاب فيه من الشيخ الحضور في المملكة لتدريس الحديث في المسجد الحرام فاعتذر الشيخ عن الحضور وانكب على التأليف والتصنيف والافتاء وكذلك دعاه رئيس الاسخياء الثرى الكريم محب العلم والعماء الشيخ عطاء الرحمن مدير مدرسة دارالحديث الرحمانية

البحث والمناظرة و علم الاديان ، والحق ان المتخرجين  
 فيها خد موال الكتاب والسنة خدمة لا يوجد لها نظير ونذكر  
 على سبيل المثال شيخنا شيخ الحديث العلامة عميد الله بن  
 عبد السلام الرحمانى صاحب مرعاة المفاتيح اطال الله بقاءه  
 وشيخنا العلامة نذير احمد الاملوى الرحمانى صاحب العلوم  
 العقلية والنقلية والتاليفات الكثيرة المفيدة فى العقيدة  
 والمسائل المختلفة بلغة اردو، والخطيب المصقع فضيلة  
 الشيخ عبد الرؤف بن نعمة الله الرحمانى مدير مدرسة  
 سراج العلوم المعروف بخطيب الهند و غيرهم -

و لم ينحصر اثر هذه المدرسة فى انحاء الهند فقط بل  
 اشتهرت فى ايام قليلة فيما وراء حدود الهند ، فنفر اليها  
 الطلبة من بلاد العرب وافغانستان و تبت و بخارا و جاوه  
 وغيرها من البلدان الاسلامية و لما توفى الشيخ عبد الوهاب  
 نجل الشيخ عطاء الرحمن فكان خير خلف لخير سلف -  
 ولكن مع الاسف الشديد ذهب هذا المعقل الدينى الكبير  
 ضحية التعصب الوثنى عند انقسام الهند الى الهند وباكستان  
 سنة ١٩٤٧ هـ فقد تسلطت الحكومة الهندية على بناء المدرسة  
 وصادرت جميع وقوفها، وهاجر الشيخ عبد الوهاب واهل  
 بيته الى باكستان وامحق المدرسة من خريطة دهلى وكان  
 امر الله قدراً مقدوراً -

## بدهلي «١» لتدريس الحديث و علومه فاعتذر -

(١) كانت المدرسة الرحمانية من اكبر مدارس اهل الحديث (السلفيين) و من اشهر المعاهد الدينية في الهند، أسسها الاخوان الشقيقان؛ اصحاب الشهامة الدينية والهمة العاليه الشيخ عبد العزيز محمد عبد الرحمن والشيخ عطاء الرحمن رحمها الله بإشارة من العلامة الشيخ عبد العزيز رحيم آبادي رحم الله الجميع في سنة ١٣٤٩هـ - ١٩٢١م، وكفلاها بانفسها وتكفوا الوف الربيات في كل شهر من حسابهم الخاص لحاجات المدرسة و مصالحتها، و جمعا فيها العلماء الكبار مهما كانت تكلفة الرواتب و كانا يباشران الاشرف لجميع امور المدرسة، وخاصة الشيخ عطاء الرحمن صغيرها وكبيرها حتى امور المطبخ و النظافة و امثالها، و كان الشيخ عطاء الرحمن يتفقد الطلبة دائماً و يسأل عن احوالهم و لم يكن يقبل الطالب فيها الا بعد ان يجتاز الامتحان الشديد، و كان قبول الطالب في المدرسة دليلا على صلاحه و ذكائه و حرصه و ادبه و سيرته الحسنة والسلوك الطيب و موضع فخر يشار اليه بالبتان أينما حل و ارتحل، و كان المخرج ينتسب رحمانيا و هذه النسبة كانت دليلا على علم جم في فن التفسير والفقہ والحديث واصولها والادب العربي والتاريخ الاسلامي و علم المنطق و الهيئة و ادب



تلا مذة الشيخ — قد اسلفنا فيما مضى ان الشيخ رحمه الله كان وضع الله له القبول والاقبال عليه ، فكان الطلبة يقدون اليه من كل حدب وصوب زادو . على مات فمنهم العلامة الشيخ عبد السلام المباركفوري صاحب "سيرة البخارى" و منهم نجله الكريم العلامة الشيخ عبيدالله الرحمانى الذى كان استاذ الحديث بالمدرسة الرحمانية بدهلى وصاحب "مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" اطال الله بقاءه -

والد اعيه الكبير العلامة الاستاذ شيخنا الدكتور محمد تقى الدين الهلالى المر اكشى ، والعلامة الشيخ عبدالله النجدى القويى ثم المصرى ، والفاضلة العالمية رقية بنت الاستاذ خليل بن محمد بن حسين بن محسن الانصارى ، والعلامة السيد محمد جعفر التونكى البستوى ، والعلامة المناظر الشيخ نذير احمد الاملوى -

مؤلفاته — نذكر فيما يلى مؤلفات الشيخ مقتطفا مما كتبه ابن اخيه فى المقدمة لتحفة الاحوذى -

(١) تحفة الاحوذى شرح جامع الترمذى فى اربع مجلدات ، و هو اعز شرح برز على بسطة الارض لم ترالعيون مثله ، و قد التزم الشيخ فى شرحه هذا اموراً نشير الى اهمها مجملآ -

الاول — كتب ترجمة كل راو من رواة جامع الترمذى بقدر الضرورة والحاجة وبسط ترجمة بعضهم فى بعض المواضع ،

الثانى — خرج الاحاديث التى رواها الترمذى واوردها فى ابواب جامع اعنى ذكر اسماء من وافق الترمذى من المحدثين فى تخريج

احاديثه و ايرادها فى مؤلفاتهم و كتبهم“

الثالث — بذل غاية جهده فى ايضاح الا شكالات الا سنادية  
والمتمنية و حلها -

الرابع — ذكر فى توضيح الاحاديث و شرحها الا قوال  
المعتبرة والمباحث المعتمدة عند فقهاء المحدثين والسلف الصالح -

الخامس — خرج الاحاديث التى اشار اليها الترمذى فى كل  
باب بقوله و فى الباب عن فلان و فلان - و ذكر القابها ما امكن و تكلم  
فى بعضها و ذكر اقوال الائمة النقاد من المحدثين فيه تصحيحاً و  
تضعيفاً -

السادس — لم يشر الترمذى فى كثير من الابواب الى احاديث  
اخرى توافق اصل حديث الباب بقوله ”وفى الباب“ خلاف عادته فاشار  
الشيخ اليها بقوله و فى الباب عن فلان و خرجها -

السابع — زاد على ما اشار اليه الترمذى بقوله ”وفى الباب“ اى  
اضاف الى الاحاديث التى اشار اليها الترمذى بقوله وفى الباب احاديث  
عن فلان و فلان ايضاً و خرجها و ذكر الكتب التى وردت فيها -

الثامن — يقتصر الترمذى فى بيان المذاهب على البعض  
المشهورين فى بعض الاحيان فيوسع الشيخ فى بيان الاختلاف و يذكر  
اقوال غير واحد من العلماء من لم يذكر هم الترمذى -

التاسع — يذكر بجانب تصحيح الترمذى او تحسينه اقوال  
غير واحد من اهل الحديث ممن و افق الترمذى او خالفه -

العاشر — نبه على المواضع التي وقع فيها التساهل من الترمذى في الحكم على الحديث و خاصة في التصحيح والتحسين -  
 الحادى عشر — يذكر الترمذى فى كثير من الأحيان اختلاف أهل العلم من غير بيان الراجح ففى هذه المواضع يظهر اجتهاد الشيخ وبين الراجح بالدليل -

الثانى عشر — يذكر الترمذى مذاهب الفقهاء و اقوالهم و يسكت عن ادلة اكثر هذه الاقوال والمذاهب فيذكر الشيخ ادلة تلك المذاهب التى سكت عنها الترمذى و يحقق القول فى الراجح المؤيد بالدليل و يحتاط غاية الاحتياط فى ترجيح الاقوال -

الثالث عشر — قد يذكر الترمذى بعض الفقهاء بلفظ القوم فيقول مثلاً ذهب قوم من اهل العلم الى كذا فيعينهم الشيخ و بين من ارادهم الترمذى بلفظ القوم -

الرابع عشر — وقع من الترمذى التساهل فى نقل مذاهب العلماء فى بعض المواضع فبين الشيخ و نبه على تساهله الى غير ذلك من امور هامة راعاها فى الشرح كما لا يخفى على من طالع الكتاب -

(٢) مقدمة تحفة الاحوذى - هى مقدمة نفيسة فى مسائل حديثية و

كتب الحديث لا تكاد توجد مجتمعة فى موضع واحد -

(٣) ابرار المنن فى تنقيح آثار السنن - هذا الكتاب النادر الفريد

الفه الشيخ العلامة رداً على الشيخ ظهير احسن النيموى فقد

كتب الاخير كتابا على منوال بلوغ المرام سماه آثار السنن

جمع فيه احاديث المسائل الخلافية بين ارباب المذاهب و هن

فيه احاديث تخالف المذهب الحنفى وان كانت صحيحة

ثابتة عند الائمة النقاد واجاب عنها و قوى المذهب الحنفى فى زعمه ولو بتأويل بعيد فلما رأى الشيخ فى كتابه هذا منابذة للسنة الصحيحة الف اىكار المنن ذباً عن السنة و اظهر الحق فى المسائل التى اوردها الشيخ النيموى و من طالع الكتاب ظهر له تبحر الشيخ فى علم الحديث -

(٤) تحقيق الكلام فى وجوب القراءة خلف الامام : بأردو جزان كتاب عديم النظير فى بابيه ، ذكر فى الجزء الاول منه ادلة وجوب قراءة الفاتحة خلف الامام بالبسط والتفصيل وذكر فى الجزء الثانى ادلة القائلين بعدم وجوب قراءة الفاتحة خلف الامام النقلية والعقلية و اجاب عن تلك الادلة كل دليل بعدة وجوه فجاء الكتاب نظير نفسه فى الباب و كنت نقلت الكتاب منذ عدة سنين زمن الطلب الى العربية و حققته الآن ندعو الله ان ييسر طبعه -

(٥) خير الماعون فى منع الفرار من الطاعون بأردو -

(٦) المقالة الحسنى فى سنية المصافحة باليد اليمنى وهو الذى بين ايدينا -

(٧) كتاب الجنائز (باردو) جزء متوسط ذكر فيه جل مسائل الجنازة -

(٨) نور الابصار (بارود) جزء لطيف اثبت فيه وجوب الجمعة فى القرى ورد على من ينكر وجوبها على اهل القرى ردا حسنا

(٩) القول السديد فيما يتعلق بتكبيرات العيد -

هذا ولشيخنا رحمه الله رسائل اخرى لم تطبع - فمنها الدر  
المكنون في تأييد خير الماعون ، والشاحح الابريزي في حكم الدواء  
الانكليزي ، وارشاد الهائم الى منع خصاء البهائم ، وجمع فتاوى شيخه  
العلامة السيد نذير حسين المحدث الدهاوى واطراف اليها فتاواه في بعض  
المواضع ورتبها في مجلدين كبيرين وكان يعزم وضع شرح مبسوط  
على مؤطا الامام مالك رحمه الله تعالى ولكن المنية عاجلته قبل البدء فيه  
والله من وراء قصد كل قاصد -

معيشته — كان رحمه الله تعالى في آخر عمره لما انقطع عن  
التدريس كان يكتسب رزقه بيده ومن عرق جبينه ، قال تلميذ الشيخ  
الاستاذ العلامة الدكتور تقي الدين الهلالي اطال الله بقاءه -

وكان رحمه الله آية في السخاء والكرم لا تجد له نظيراً بين العلماء  
في ذلك مع انه لم يكن له راتب و لم يكن يتعاطى اسباب طلب الرزق  
الا الطب فكان يخصص لعلاج المرضى من بعد صلاة العصر الى اذان  
المغرب ، والعجب من اخواننا الذين ترجموا له واعطوا الترجمة حقها لم  
يذكروا معرفته للطب ولا تعاطيه اياه مع ان ذلك من افضل المزايا و  
اجمل الخصال والاقتداء بالانبياء والمرسلين و خصوصاً سيدهم وامامهم  
وخاتمهم محمد رسول الله ﷺ وكان رحمه الله لا يأخذ من الفقراء اجوراً  
على العلاج وانما يأخذ من الاغنياء ما يقدمون له بدون اشتراط -



وفاته — فقد رحمه الله بصره في السنتين الاخيرتين قبل وفاته  
فاشار عليه محبوه وتلامذته ان يعرض نفسه على اطباء العيون فلم يفعل بل  
فضل ان يصبر على العمى لينال الاجر الوارد فيمن ذهبت حبيبته وصبر «١»  
ولكن الله اراد ان لا يخرجها من الدنيا الا بعد ان يرد عليه بصره و  
يتمتع به وكان ذلك عندما ذهب الى دهلي لطبع المجلد الرابع من  
تحفة الاحوذى فعاد اخوانه واصدقائه الى حثه على علاج البصر و سهل  
عليه اجابتهم ان مدينة دهلي كان فيها مستشفى خاص لامراض العيون  
فعرض نفسه هناك على طبيب و قدح «٢» عينيه فرجع بصره كما كان

(١) روى الترمذى ٤ : ٦٠٣ و عبدالله فى زيادات المسند،  
٢٦٥:٢ والدارمى ٢:٣٢٣ - باب فيمن ذهب بصره فصبر  
كلهم عن ابى هريرة واللفظ للترمذى قال حدثنا محمود  
ابن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن الاعمش عن  
ابى صالح عن ابى هريرة رفعه الى النبى ﷺ قال يقول  
الله عز وجل: من اذبت حبيبته فصبر واحتسب لم ارض له  
ثوابا دون الجنة قال ابو عيسى : هذا حديث حسن صحيح،  
و هو كما قال فرجاله كلهم ثقات ثبات واخرجه الترمذى  
٤:٦٠٢ عن انس ايضاً و احمد ٥:٢٥٨ عن ابى امامة  
و ٦:٣٦٥ عن عائشة بنت قدامة وانظر مجمع الزوائد  
٢:٣٠٨

(٢) قدح العين - قال فى لسان العوب ٢ ، ٥٥٦ و قدحت العين

الا ان مرض القلب استمر معه حتى وافاه الاجل المحتوم فى الثلث الاخير  
من ليلة السادس عشر من شوال سنة ١٣٥٣ هـ رحمه الله رحمة واسعة  
و نفعنا بعلومه -

## مصادر ترجمته

مقدمة تحفة الاحوذى،

صوت الجامعة السلفية شعبان ١٣٩٣ هـ -

تراجم علماء حديث هند (اردو) ٣٢٤،

معجم المؤلفين ٥ / ١٦٦، نزهة الخواطر ٨ / ٢٤٢ -





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله  
و اصحابه اجمعين، اما بعد -

فيقول العبد الفقير محمد عبدالرحمن بن الحافظ عبدالرحيم عاملهما  
الله تعالى بفضله العميم وجعل ما لهما النعيم المقيم -

ان المصافحة بيد واحدة اى اليمنى هى الثابتة بالاحاديث الصحيحة  
الصريحة المرفوعة، وهى التى وردت عن الصحابة رضوان الله عليهم  
اجمعين من طرق صحيحة، و بها صرح المتقدمون والمتأخرون من  
العلماء واعترف بها حتى بعض العلماء الحنفية، و صرح باستحبابها من  
الصوفية السيد الشيخ عبدالقادر الجيلانى رحمه الله تعالى «١»

و لكن مع ذلك سمي بعض المتعصبين جهلاً واتباعاً لهوى نفسه  
هذه السنة النبوية بدعة و قال بعدم جوازها، و بدع العاملين بها ألم يعلم  
انه يقول هذا بدع النبى ﷺ والصحابة رضى الله عنهم و علماء الامة  
و العياذ بالله -

و نحن نقدم هذه الرسالة المسماة " المقالة الحسنى فى سنية  
المصافحة باليد اليمنى " تنبيها و ردعا لاولئك الجهلة خاصة ولنفع سائر  
المسلمين عامة -

وهى مشتملة على مقدمة و بايين ، وما توفيقى الا بالله ،

و هو حسبى و نعم الوكيل -

## المقدمة

المصافحة بيد واحدة (اليمنى) كما هو عمل "اهل الحديث" ثابتة بالاحاديث الصحيحة الصريحة وآثار الصحابة ولا شك في ثبوتها ابدأ -  
 واما المصافحة باليدين كعمل الحنفية «١» في زماننا هذا فلم تثبت بحديث صحيح ولا باثر من الصحابة او التابعين، و لم ينقل عن احد من الائمة الاربعة باسناد معتبر فعلها ولا الافتاء بها، كما انها لم تثبت عن احد من ائمة الفقه الذين قال فيهم بعض الحنفية -

الفقه زرعه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه «٢» وسقاه علقمة «٣» و حصده

(١) انما خصص المؤلف رحمه الله الساده الحنفية لا نهم هم الكثرة في الهند و كان الخلاف معهم في المسئلة ولم نعرف احداً من اهل المذاهب الثلاثة غيرهم قال بالمصافحة باليدين ولا ينبغي ان يشتمئز طالب الحق من الخلاف في المسائل و ذكره حكم تسبب الخلاف لتحقيق المسائل واجلاء الصواب وانما الواجب أن يتحر الحق والأقرب الى السنة من الاقوال المختلفة من غير جهود ولا تعصب قال الله تعالى : الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه -

(٢) عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب صحابي رسول صلوات الله عليه وآله والجليل واحد السابقين الاولين ومن كبار البدر بين و نبلاء الفقهاء والمقرئين له فضائل جملة نظر اليه عمر مرة فقال كنيف ملئى علماً توفي سنة ٥٣٢ -

(٣) علقمة بن قيس بن عبدالله مالك بن علقمة النخعي



## ابراهيم النخعي « ٤ » و داسه حماد « ٥ »

ابوشبل الكوفي ولد في حياة الرسول ﷺ و سمع الحديث من كثير من الصحابة وجود القرآن على ابن مسعود و تفقه به ، و كان من انبل اصحابه ، قال الذهبي : كان فقيها اماما بارعا ، طيب الصوت بالقرآن ثبتا فيما ينقل صاحب خير و ورع كان يشبه ابن مسعود في هديه و دله و سمته و فضله و كان اعرج مات سنة ٦٢ ،

انظر ترجمته مشاهير علماء الامصار ص ١٠٠ ، طبقات الفقهاء ص ٧٩ - تذكرة الحفاظ ٤٨/١ - تاريخ بغداد ٢/٢٩٦ (٤) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود ابو عمران النخعي الكوفي الفقيه ، قال الذهبي : احد الاعلام يرسل عن جماعة و كان لا يحكم العربية و ربما لحن ، و استقر الامر على ان ابراهيم حجة و انه اذا ارسل عن ابن مسعود و غيره فليس بحجة توفي سنة ٥٩٥ على خلاف - انظر

لترجمته - مشاهير علماء الامصار ص ١٠١ ، طبقات الفقهاء ص ٨٢ - تذكرة الحفاظ ١: ٧٣ - طبقات القراء ١، ٢٩ ، ميزان الاعتدال ١/٧٤ ، تهذيب التهذيب ١/١٧٧ -

(٥) حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي الجهمي ابو اسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه امام عصره كما قال ابن مهدي توفي سنة ١٧٩ هـ -

وطحنه ابوحنيفة « ٦ » و عجنه ابو يوسف « ٧ »

انظر لترجمته - مشاهير علماء الامصار ص ١٥٧ ،

تذكرة الحفاظ - ٢٢٨/١ - حلية الاولياء ٣٥٧/٦ -

تهذيب التهذيب ٩/٣ -

(٦) ابو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه الكوفى

احد الائمة الاربعة المشهورين غنى عن التعريف قال ابن

المبارك ، ما رأيت فى الفقه مثل ابى حنيفة وما رأيت اوسع

منه وقال الامام الشافعى الناس عيال فى الفقه على

ابى حنيفة كانت ولادته سنة ٨٠ وتوفى ببغداد سنة ١٥٠ -

ترجمته : الجواهر المضيئة، الطبقات السنوية ١ : ٨٦ ،

تهذيب الاسماء واللغات ٢١٦/٢ ، وفيات الاعيان ٥ - ٣٩

شذرات الذهب ١ : ٢٢٧ : تاريخ بغداد -

(٧) هو يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصارى الكوفى

البغدادى ولد بالكوفة سنة ١١٣ صاحب الامام ابى حنيفة

و تلميذه واول من نشر مذهبه كان فقيها علامة من حفاظ

الحديث و تفقه بالحديث والرواية ثم لزم ابا حنيفة الامام

تولى القضاء لثلاثة من الخلفاء المهدي والهادى والرشيد

وهو اول من دعى بقاضى القضاة له من الكتب الامالى

والنواد والخراج كانت وفاته سنة ١٨٢ -

و خبزه محمد «٨» فسائر الناس يأكلون من خبزه «٩» -  
 لم يثبت عن احد من هؤلاء المذكورين العمل ولا الإفتاء بها و  
 كذلك لم يرد في كتاب من كتب الحنفية المهمة المعتبرة ذكر سنيتها  
 او استحبابها -

ترجمة - طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٣٤ - تاج التراجم  
 ص - ٨١ وفيات الاعيان ٥ - ٤٢١ - الفوائد البهية  
 ص ٢٢٥ - البداية والنهاية ١٠/١٨٠ -

(٨) محمد بن الحسن فرقد ابو عبدالله الشيباني، ولد بواسط  
 سنة ١٣١ - ونشأ بالكوفة طلب الحديث على الامام مالك  
 ثم لزم ابا حنيفة فغلب عليه مذهبه وعرف بصاحبه له كتب  
 عديدة في الفقه والاصول والحديث مثل الجامع الكبير  
 والجامع الصغير والاصل والسير الصغير والسير الكبير  
 والزيادات والمؤطا وصفه الخطيب بامام اهل الرأي توفي  
 سنة ١٨٩ -

ترجمته - تاريخ بغداد ٢-١٧٢ - الجواهر المضيئة ٢-٤٢  
 طبقات الفقهاء ص ١٣٥ - اخبار ابي حنيفة و اصحابه  
 ص ١٢٠ - شذرات الذهب - ١ : ٣٢٠ -

(٩) الدر المختار مع رد المحتار ص ٣٧ - طبعة مصر وقال فيه  
 ايضاً وقد نظم بعضهم

فالطبقة الاولى من كتبهم هي من مؤلفات الامام محمد المبسوط والجامع الصغير والجامع الكبير والسير الصغير والسير الكبير والزيادات والتي تسمى مسائلها مسائل الاصول او- مسائل ظاهروالرواية، ويقدر قدر الكتاب الأخير و هو الزیادات مزاروی أن الامام ابا يوسف شيخ محمد رحمهما الله كان يصطحبه دائما ولم يكن يفارقه سافراً ولا حضراً - ففيه ايضا لم يقل الامام محمد بسنية المصافحة باليدين بل اكتفى بقوله - لا بأس بالمصافحة - ومن الفقهاء الكبار العلامة قاضي خاں «١» و يذكر في الطبقة الثانية من فقهاء الحنفية وكتابه المعروف بفتاوى قاضي خاں اسند كتاب واثق عند الحنفية - ذكر القاضي رحمه في كتابه هذا كثيرا من المسائل الفرعية ولكن لم يشر الى سنية المصافحة باليدين، بل قوله في المصافحة كقول الامام محمد

الفقه زرع ابن مسعود وعلقمة حصاده ثم ابراهيم دواس  
نعمان طاحنه يعقوب عاجنه محمد خابز واكل الناس

(١) هو حسن بن منصور بن ابي القاسم محمود بن عبد العزيز المعروف بقاضي خاں الاوز جندي الضرعالي من كبار الفقهاء الحنفية، له الفتاوى والامالي وشرح الزيادات و غيرها توفي سنة ٥٩٢ -

ترجمته - الجواهر المضيئة - ١-٢٠٥، الفوائد البهية ص ٦٤

في جامعه الصغير سواء بسواء ، وكذا كتاب الهداية « ١ » « كتاب معتمد  
و مقبول لدى الحنفية الى حد انهم ينشدون في مدحه :-

ان الهداية كالقرآن قد نسخت ، ما صنّفوا قبلها في الشرع من كتب  
ولم يذكر فيه مؤلفه سنية المصافحة باليدين ، انما قوله فيه : ولا بأس  
بالمصافحة لانه هو المتوارث وقال عليه الصلوة والسلام : من صافح اناه  
المسلم و حرك يده تنانرت ذنوبه « ٢ »

(١) الهداية في الفروع لبرهان الدين علي بن ابي بكر المرغيناني  
الحنفي المتوفى سنة ٥٩٣ روى أنه بقي في تصنيفه ثلاث  
عشرة سنة وكان صائماً في تلك المدة لا يفطر اصلاً وهو الذي  
في شأنه

ان الهداية كالقرآن قد نسخت ما صنّفوا قبلها في الشرع من كتب  
فاحفظ قواعدها واسلك مسالكها يسلم بمقالك من زيغ ومن كذب

كشف الظنون ٢-٢٠٣١  
(٢) الهداية ٤ - ٤٥٢ ولم اجده بهذا اللفظ ولكن روى الطبراني

في معجمه الاوسط عن حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ! ان المؤمن اذا لقي المؤمن فسلم عليه واخذ بيده فصافحه  
تنانرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر واخرجه البيهقي  
في شعب الايمان في الباب الحادي وستين عن حذيفة نحوه ،  
واخرج عن البراء بن عازب نحوه انظر نصب الراية  
٤ : ٢٥٩ والدراية ٢ - ٢٣٣ وسكت عنه وصححه الالباني و

وكذلك لم يرد التصريح بسنية المصافحة باليدين او استحبابها  
 فى شئ ، فى شروح الهداية كذلك البناء والعناية والكفاية  
 و نتائج الافكار و تكملة فتح القدير وغيرها -

ومن الكتب المعتمدة لديهم شرح الوقاية ، و تقرب منزلته منزلة  
 الهداية فى القبول والاعتماد ولم يذكر ايضاً مؤلفه سنية او استحبابا  
 المصافحة باليدين بل قال و تجوز المصافحة -

ولم يصرح احد فى شروحه و حواشيه المعتمدة ايضاً بها، و قل

ذكره طريقاً آخر عن ابن وهب فى جامعه " الاحاديث

الصحيحة ٢ - ٦٣ ، رقم ٥٢٦ " واورد الهيثمى نحوه

رواية عن سلمان مرفوعاً وقال رواه الطبرانى ورجاله

رجال الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة ؛ مجمع

الزوائد : ٨ - ٣٧ و اخرج ابوداؤد : ٢ - ٣٥٤

الترمذى : ٥ - ٧٤ ابن ماجة : ٢ - ٢٢٠ احمد : ٤ - ٢٨٩ .

٣٠٣ كلهم من طريق الأجلح عن ابى اسحاق عن البراء

مرفوعاً : ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل

ان يتفرقا - قال الترمذى حديث حسن غريب من حديث

ابى اسحاق عن البراء -

و قال الزيلعى فى نصب الراية ٤ : ٢٦٠ و الأجلح اسمه

بجى بن عبدالله ابو حجية فيه مقال

مثل هذا في المتون الثلاثة المعتمدة الوقاية والكنز والقدوري «١» ، فلم يذهب احد من مؤلفيها الى سنية او استحباب المصافحة باليدين والحاصل ان جميع الكتب المعتمدة والتي عليها اساس المذهب الحنفي لم يرد في اى منها ذكر وجوب المصافحة باليدين او استحبابها او سنيها فان قيل ان الدر المختار «٢» كتاب مشهوراً من كتب الحنفية و ذكر فيه مؤلفه ان

والذي يظهر لي ان الأجلح حسن الحديث: وقد وردت ترجمته في تخريج فضائل الصحابة ٨٩١ غير ان فيه علة اختلاط ابي اسحق السبيعي وتدلسه ولم يعرف متى سمع منه الأجلح ومع ذلك فالحديث بشواهد يكون صحيحاً والله اعلم

(١) اعلم ان المتأخرين قد اعتمدوا على المتون الثلاثة الوقاية والمختصر القدوري والكنز كذا في النافع الكبير (المؤلف)

اما الوقايه فهى وقاية الرواية فى مسائل الهداية للإمام

برهان الشريعة محمود بن صدر الشريعة كشف الظنون ٢: ٢٠٢

وكنز الدقائق فى فروع الحنفية للشيخ ابوالبركات عبد الله بن

احمد المعروف بحافظ الدين المنفى المتوفى ١ - ٧١٠

كشف الظنون : ٢ - ١٥١٥ ومختصر القدوري فى فروع

الحنفية لابي الحسين احمد بن محمد القدورى البغدادى

الحنفى المتوفى : ٤٢٨ كشف الظنون : ٢ - ١٦٣١

(٢) الدر المختار شرح تنوير الابصار فى الفروع لعلاء الدين

المصافحة باليدين سنة -

فالجواب عنه أن كون كتاب ما مشهوراً لا يستلزم كونه معتبراً و معتمداً ، انظرالى خلاصة الكيدانى وشهرتها وخاصة فى بلاد ماوراء النهر حتى أنهم ليحفظونها عن ظهر قلب الا انها غير عمدة لدى الحنفية المحققين ، وكذلك الدر المختار فقد صرح الفقهاء الحنفية بسقوطه و عدم اعتباره ، قال فى مقدمة عمدة الرعاية حاشية شرح الوقاية : لايجوز الافتاء من الكتب المختصرة كالنهر وشرح الكنز للعيني والدر المختار و شرح تنوير الابصار-

على أن صاحب الدر نقل هذه المسئلة من القنية «١» و مصنفه معتزلى فى العقيدة و حنفى فى الفروع و جميع تصانيفه القنية و غيرها غير عمدة على ما صرح به فقهاء الحنفية -

ثم ان صاحب القنية لم يذكر للمسئلة المذكورة دليلاً فلما تبين أن صاحب الدر نقل هذه المسئلة من القنية والقنية ليست عمدة عند الفقهاء

محمد بن على بن محمد بن عبدالرحيم الحصكفى الحنفى

مفتى الشام المتوفى ١٠٨٨ ايضاح المكنون : ١ - ٤٤٧

(١) قال صاحب كشف الظنون : ٢ : ١٣٥٧ قنية المنية على

مذهب ابى حنيفة للشيخ الامام ابوالرجاء نجم الدين مختار

ابن محمود الزاهدى الحنفى المتوفى ٦٥٨ ، قال المولى

بركلى والتمنية و ان كانت فوق الكتب الغير المعتمدة وقد



الحنفية ولم يذكر مؤلفها دليلاً لها وضح لنا جلياً ان اثبات سنية المصافحة باليدين لمجرد ورودها في الدر المختار ليس من عمل المحققين وكذلك ورد ذكر المصافحة باليدين في كتب اخرى للفقهاء الحنفية المتأخرين الا أن هذه الكتب كسابقته غير عمدة لدى المحققين منهم ولم يذكر فيها دليل عن الكتب المعتمدة والظن الغالب ان جميعهم نقلوها من القنية بواسطة او بدونها -

و بعد فإن حنفية زماننا لم يحققوا هذه المسئلة وتركوا الاحاديث المثبتة للمصافحة بيد واحدة بل اعرضوا عن الكتب المعتمدة التي عليها اساس المذهب واصروا على العمل بما في در المختار وعدوا المصافحة بيد واحدة (اي اليمنى) خلاف السنة و تشددوا حتى سموها بدعة تعصباً و جهلاً ولم يصبروا على هذا بل سموها هذه السنة النبوية من اعمال النصارى ونبزوا العاملين بها بالقاب شنيعة، فانالله وانا اليه راجعون -  
و هاانا اشرع في المقصود متوكلاً على الله الودود،

---

نقل عنها بعض العلماء في كتبهم لكنها مشهورة عند العلماء  
بضعف الرواية و ان صاحبها معتزلى الخ -



## الباب الاول

(في اثبات ان السنة المصافحة بيد واحدة وهي اليمنى)

الرواية الاولى : قال ابن عبد البر في التمهيد

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن اصبغ حدثنا ابن وضاع قال حدثنا يعقوب بن كعب قال حدثنا مبشر بن اسمعيل عن حسان بن نوح عن عبدالله «١» بن بسر قال

تروني يدي هذه صافحت بها رسول الله ﷺ وذكر الحديث هذا حديث صحيح «٢» وصرح بسنية المصافحة بيد واحدة -

(١) كان في الاصل عبيدالله (مصغراً) وهو خطأ

(٢) الراوى الاول للحديث هو ابن عبد البر (ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النمرى) (ولد سنة ٣٦٣ وتوفى ٤٦٣) قال الذهبى في تذكرة الحفاظ ٣-٣٢٤ ساد اهل الزمان في الحفظ والاتقان وقال ابو الوليد الباجى لم يكن في الاندلس مثل ابي عمر في الحديث وكان دينا صينياً ثقة حجة صاحب السنة والاتباع وقال الحميدى ابو عمر فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات وبالمخلاف وبعلم الحديث والرجال ،

والراوى الثانى عبد الوارث بن سفيان شيخ ابن عبد البر  
روى عنه روايات كثيرة محتججا بها -

والراوى الثالث القاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف بن  
ناصر، اوضح الامام الحافظ محدث الاندلس وذكروا انه  
كان بصيراً بالحديث ورجاله — — انتهى اليه بتلك الديار  
علو الاسناد والحفظ والجلالة اثنى عليه غير واحد -

والراوى الرابع ابن وضاع (محمد بن وضاع) وهو ايضا  
ثقة محتج به قال الزيلعى فى حديث سهل بن سعد فى بشر  
بضاعة الذى روى من طريق محمد بن وضاع — — —  
اسناده صحيح (انظر نصب الراية ١ : ١١٣) والبقية ثقات  
محتج بهم — — — الخلاصة والتقريب و غيرهما من  
كتب الرجال (من المؤلف) قلت — — — و يعقوب بن  
كعب بن حامد ابو يوسف الحلبي نزيل انطاكية ثقة وثقه  
ابو حاتم والعجلي وابن حبان تهذيب التهذيب ١١ : ٣٩٤  
تقريب التهذيب ٢ : ٣٧٦ -

ومبشر بن اسماعيل الحلبي الكلبى ثقة ايضا وثقه ابن  
معين واحمد بن حنبل وابن حبان وقال ابن سعد — —  
كان ثقة موثوقا وضعفه ابن قانع، قال الذهبى — — —  
تكلم فيه بلا حجة مات سنة ٢٠٠، ميزان الاعتدال ٣ : ٤٣٣  
تهذيب التهذيب ١٠ : ٣٢ -

وحسان بن نوح النضرى ابو معاوية الحمصى تابعى ثقة  
 روى عن جماعة من الصحابة وعن جماعة ثقات، وثقه  
 العجلى وابن حبان — — — تهذيب التهذيب ٢: ٢٥٢ -  
 والحديث اخرجه احمد ٤: ١٨٩ عن عبدالله بن بسر بلفظ  
 — — — ترون يدى هذه فانا بايعت بها رسول الله ﷺ  
 وقال رسول الله ﷺ لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض  
 عليكم ورجاله ثقات إلا ان فيه علة تدليس الوليد بن مسلم  
 ثم روى من طريق آخر صحيح بلفظ — — — ترون  
 كفى هذه فاشهدوا أنى وضعتها على كف محمد ﷺ وابن  
 عساكر فى تاريخه (تهذيب تاريخ ابن عساكر ٧ : ٣١٢)  
 فى ترجمة عبدالله بن بسر بلفظ — — — ترون  
 يدى هذه ضربت بها على يد رسول الله ﷺ ولو لم يجد  
 احدكم الالحاء شجرة فليفطر عليه ورواه ابو يعلى ايضا  
 ومن طريق ابن عساكر -



## الرواية الثانية

عن انس بن مالك قال صافحت بكفى هذه كف رسول الله ﷺ  
 فما مسست خزا ولا حريراً الين من كفه ﷺ .  
 هذا حديث معروف بالمسلسل بالمصافحة رواه جميع رواته مصافحين  
 شيوخهم كما صافح انس رسول الله ﷺ ، اورده العلامة محمد عابد «١»  
 السندى فى حصر الشارد والشوكانى «٢» فى اتحاف الاكابر وغيرهما من  
 المحدثين فى مسلسلاتهم وله طرق عدة بعضها لا يصلح للاحتجاج ولا  
 للاستشهاد به ولكن البعض الاخر صالح للاستشهاد -

- 
- (١) محمد عابد بن احمد بن على بن يعقوب السندى الانصارى  
 فقيه حنفى عالم بالحديث من القضاة اصله من سيلون على  
 شاطئ النهر شمالى حيدرآباد السند ولى قضاء زبيد باليمن  
 وارسله الامام المهدي عبدالله ال محمد على باشا والى مصر  
 بهدية سنة ١٢٣٢ فوله محمد على رئاسة علماء المدينة المنورة  
 فسكنها وتوفى بها ولم يخلف عقباً ١٢٧٥ الاعلام ٧: ٤٩
- (٢) هو محمد بن على بن محمد بن عبدالله الشوكانى فقيه مجتهد  
 من كبار علماء اليمن ولد بقرية الشوكان من بلاد خولان  
 باليمن سنة ١١٧٣ ونشأ بصنعاء ولى قضاءها وترك وراءه

ولم نذكره احتجاجاً به بل اوردناه استشهاداً كما ذكرنا الرواية الثالثة ايضاً استشهاداً -

وليتضح انه لم يرد فيه تصريح باليد اليمنى ولكن الروايات التالية مصرحة بها و يؤيده حديث عائشة رضی الله عنها :-

كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في ظهوره و ترجله و تنعله متفق عليه «١» -

والمصافحة داخلة في عموم هذا الحديث كما صرح به النووي «٢» في شرح مسلم «٣» والعيني «٤» في البناية شرح الهداية -

مؤلفات علمية قيمة تدل على تبحره في العلوم توفى سنة ١٢٥٠

(البدر الطالع ٢: ٢١٤ ابجد العلوم ٨٧٧ والاعلام ٧: ١٩١)

(١) البخارى ١: ٢٤٩، ٥٢٣، ومسلم ١: ٢٢٦

(٢) النووي هو الامام يحيى بن شرف بن مري بن حسن الخزاعي

الحرانى النووى الشافعى - ابو زكريا علامة بالفقه والحديث

ولد فى نوى من قرى حران بشام ٤٣١ وتوفى ٤٧٤ وفى

هذا العمر القصير عمل اعمالاً جليلاً وصنف مصنفات نادرة

مفيدة رحمه الله رحمة واسعة ترجمته فى : طبقات الشافعية

للسبكي ٥: ١٦٥ والنجوم الزاهرة ٧: ٢٧٨ و مفتاح السعادة

١: ٣٩٨-

(٣) شرح مسلم للنووى ٣ : ١٤٠

(٤) هو العلامة محمود بن احمد بن موسى بن احمد ابو محمد

بدرالدين العيني ولد في عيناة و اليها نسبه في سنة ٧٦٢  
ولى في قاهرة الحسبة و قضاء الحنفية ونظر السجون ثم  
صرف عن وظائفه فعكف على التدريس والتصنيف له  
مؤلفات عدة في مختلف العلوم توفي بالقاهرة سنة ٨٥٠،  
(ترجمته في شذرات ٧ : ٢٨٦، الضوء اللامع للسخاوى  
١ : ١٣١ الفوائد البهية ص ٢٠٧)



## الرواية الثالثة

عن ابي امامة : تمام التحية الاخذ باليد والمصافحة باليمنى رواه  
الحاكم فى الكنى كذا فى كنز العمال «١»  
(التنبيه)

وليعلم انه كما سنت المصافحة عنداللاقى كذلك سنت عندالبيعة  
من الرجال ، قال فى التعليق الممجد :-

اخرج ابونعيم فى كتاب المعرفة من حديث بهية بنت عبدالله  
البكرية «٢» قالت وفدت مع ابي على النبي ﷺ فبايع الرجال وصادفهم

(١) كنز العمال ٥ : ٣١ واخرج الترمذى ٥ : ٧٥ عن ابن  
مسعود مرفوعا باسناد فيه رجل مبهم : من تمام التحية  
الاخذ باليد، والبخارى فى الادب المفرد ص ٣٣٦ وابوداؤد  
وغيرهما من حديث البراء مرفوعاً : من تمام التحية  
ان تصافح اخاك -

(٢) كان فى الاصل نهيه بالنون والصواب بهيه بالباء الموحدة  
ثم الهاوهى بهية بنت عبدالله البكرية : قال ابن عبدالبر  
فى الاستيعاب ٤ : ٢٥٣ من بكر بن وائل وفدت مع  
ابيه الى رسول الله ﷺ قالت : فبايع الرجال وصادفهم



و بايع النساء ولم يصفحنهن « ١ » -

و روى مالك في مؤطه عن اميمة بنت ربيعة حين ما طابت النساء

البيعة من النبي ﷺ فقال انى لا اصافح « ٢ » النساء وقال فى فتح البارى

و بايع النساء و لم يصفحنهن و نظر الى فدعالي و مسح  
رأسى و دعالي و لولدى فولد لها ستون ولدا اربعون رجلاً و  
عشرون امرأة -

و قال ابن حجر فى الاصابة ٤ : ٢٥٤ بعد ماساق كلام ابن  
عبد البر هكذا ذكره ابو عمر بغير اسناد وقد اسنده  
الماوردى من طريق عبدالرحمان بن عمرو بن جبلة احد  
المتروكين عن حبة بنت شماخ حدثتني بهيه — — —  
و زاد فى آخره واستشهد منهم عشرون، واخرجه ابن مندة  
عن الماوردى قلت عبدالرحمان بن جبلة قال ابو حاتم: كان  
يكذب فضربت على حديثه، وقال الدار قطنى متروك يضع  
الحديث، ميزان الاعتدال ٢ : ٥٨ هذا اسناد ماوردى وانظر  
اسناد ابى نعيم فى معرفة -

(١) التعليق الممجد على مؤطا امام محمد للعلامة عبدالحى اللكنوى

ص ٣٩٤ -

(٢) المؤطا ٢ : ٢٥٠ واخرج النسائى ص ٧ : ١٤٩ وابن

ماجة ٢ : ٩٤٩ واحمد ٤ : ٣٥٧ كلهم عن اميمة ←

و روى النسائي والطبري من طريق محمد بن منكدر ان أميمة بنت ربيعة  
 اخبرتنى انها دخلت فى نسوة تباع فقلن يا رسول الله ﷺ ابسط يدك  
 نصافحك فقال : انى لا اصافح النساء الحديث «١» و قال ابن عبدالبر  
 فى التمهيد : قوله ﷺ انى لا اصافح النساء دليل على انه كان يصافح  
 الرجال عند البيعة وغيرها ﷺ و روى البخارى فى صحيحه عن عائشة :  
 قد بايعتك كلاماً «٢» و قال ابن حجر : وقواه قد بايعتك كلاماً اى  
 يقول ذلك كلاماً فقط لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة  
 الرجال عند البيعة «٣» و يتضح انه قدورد ذكر لمصافحة النبى ﷺ  
 النساء فى بعض الروايات الضعيفة قال فى التعليق الممجد :-

واحمد ٤ : ٤٥٤ ، ٤٥٩ عن اسماء بنت يزيد وهو حديث  
 صحيح -

(١) فتح البارى ١٠ : ٢٤١ -

(٢) البخارى ٥ : ٣١٢ ، ٨ : ٦٣٤ و تمامه ان رسول الله ﷺ

كان يمتحنهن بهذه الآية "يايها الذين آمنوا اذا جاءكم  
 المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن - - - غفور رحيم" قال  
 عروة قالت عائشة : فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها  
 رسول الله ﷺ قد بايعتك كلاماً يكلمها والله ما مست  
 يده يد امرأة قط فى المبايعة وما بايعهن الا بقول له -

(٣) فتح البارى ٨ : ٦٣٤ وهذا الحديث صريح فى ان النبى ﷺ

جاءت اخبار ضعيفة بمصافحة النساء عند البيعة احياناً فعند الطبراني من حديث معقل بن يسار ان النبي ﷺ كان يصفح النساء في بيعة الرضوان

ما كان يبائع النساء تلبس ايديهن، و قال ابن حجر : ولا والله فيه القسم لتأكيد الخبر وكان عائشة اشارت بذلك الى الرد على ما جاء عن ام عطية فعند ابن خزيمة وابن حبان والبخاري والطبري وابن مردويه من طريق اسمعيل بن عبد الرحمن عن جدته ام عطية في قصة المبايع قال ! فمد يده خارجا البيت و مددنا ايدينا من داخل البيت ثم قال ، اللهم اشهد ، وكذا الحديث الذي بعده (اي مارواه البخاري) ٨ : ٦٣٧ حيث قالت فيه قبضت منا امرأة يدها فانه يشعر بأنهن كن يباعنه ، و يمكن الجواب عن الاول بأن مد الايدي من وراء الحجاب اشارة الى وقوع المبايعة وان لم تقع مصافحة وعن الثاني بأن المراد بقبض اليد التأخر عن القبول او كانت المبايعة تقع بحائل - فقد روى ابو داود في المراسيل عن الشعبي ان النبي ﷺ حين بايع النساء اتى ببرد قطري فوضعه على يده وقال : لا اصافح النساء و عند عبد الرزاق من طريق ابراهيم النخعي مرسلًا نحوه - و عند سعيد بن منصور من طريق قيس بن ابي حازم كذلك -

و اخرج ابن اسحاق عن ابان بن صالح انه ﷺ : كان

من تحت الثوب «١» و اخرج ابن عبدالبر عن عطاء وقيس بن ابي حازم  
ان النبي ﷺ كان اذا بايع لم يصافح النساء الا على يده ثوب «٢»

يغمس يده في اثناء وتغمس امرأة يدها فيه انتهى قول  
ابن حجر -

و رواية الغمس في الماء ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد  
٦ : ٣٩ عن عروة بن مسعود وقال رواه الطبراني و فيه  
عبدالله بن حكيم ابوبكر الداهري وهو ضعيف فلا حجة فيه  
اما قول ابن حجر في تأويل الحديث باثبات المبايعة بحائل  
فلا تطمئن اليه النفس لا مرين :-

الاول - ان قول عائشة وهي زوج رسول الله ﷺ والزوج  
اغير ما تكون في مثل هذه الاحوال ، مصرح مع تأكيد  
القسم بعدم المس مطلقا والمس بحائل يطلق عليه  
المس ايضاً - الثاني - ان كل ما استدل به مراسيل وهي  
وان جاءت من طرق مختلفة الا انها مخالفة للصحيح  
الصريح الثابت عند البخاري فترجح رواية البخاري عليها -  
والحاصل انه لم يثبت عن النبي ﷺ مصافحة امرأة اجنبية  
قط في المبايعة ولا عند الملاقاة والله اعلم -

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ٣٩ رواه الطبراني

في الكبير والاولى وفيه عتاب بن حرب وهو ضعيف

(٢) التعليق الممجد على مؤطا الامام محمد ص ٤ : ٣٩

والحاصل أن مصافحة الرجال عند البيعة سنة لا شك فيها وقد صرح به حتى علماء الحنفية قال العيني في البناية :

ولا بأس بالمصافحة لأنه المتوارث أي السنة القديمة في بيعة وغير ذلك والمصافحة عند التلاقي وعند البيعة حقيقتها الشرعية واحدة لأنه كما ورد إطلاق لفظهما عند اللقاء وكذلك ورد إطلاقها عند البيعة ولا فرق بينهما شرعاً -

و يتضح أيضاً أن سنية المصافحة عند البيعة بيد واحدة (اليمنى) ثابتة بأحاديث صحيحة صريحة فيها تتضح سنيتها بيد واحدة عند اللقاء أيضاً لذا تجدنا نذكر بجانب اثبات المصافحة عند اللقاء أحاديث المصافحة عند البيعة أيضاً -



## الرواية الرابعة

روى ابو عوانة في صحيحه عن عمرو بن العاص قال : فلما جعل الله الاسلام في قلبي اتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ﷺ ابسط يدك لابايحك فبسط يمينه فقبضت يدي فقال مالك يا عمرو؟ فقلت اردت ان اشترط فقال : تشرط ماذا؟ قلت يغفر لي فقال : ألا علمت يا عمرو إن الاسلام يهدم ما كان قبله «١»  
و روى مسلم في صحيحه الا أن عنده "ابسط يمينك لأبايحك" بدل قوله "ابسط يدك" «٢»

ففي هذا الحديث تصريح بسنية المصافحة بيد واحدة وهي اليمنى لانه لو كانت واجبة اوسنة باليدين لمد النبي ﷺ يديه الشريفتين و قد جرت عادة المصافحة باليمنى عند البيعة وفقاً لهذا الحديث - قال القارى في شرحه لهذا الحديث "أبسط يمينك اى افتح و مده لأضع يمينى عليها كما هو العادة فى البيعة" «٣»  
فمنما ثبتت سنية المصافحة باليمنى عند البيعة بهذا الحديث ثبتت به المصافحة باليمنى عند اللقاء ايضاً لانه لا فرق شرعاً بين حقيقة المصافحتين كما تقدم بيانه -

(١) مسند أبى عوانة ١ : ٧٥ و مشكوة المصابيح ١ : ١٤

(٢) صحيح مسلم ١ : ١١٢ فى حديث طويل فى سياق موت

عمرو بن العاص رضى الله عنه

(٣) مرقاة المفاتيح ١ : ٨٧ دار احياء التراث العربى

## الرواية الخامسة

روى الامام احمد فى مسنده قال: حدثنا ابو سعيد و عفان قالا ثنا ربيعة بن كلثوم حدثنى ابى قال سمعت ابا غادية يقول : بايعت رسول الله ﷺ قال ابو سعيد : فقلت له بيمينك قال نعم قال جميعاً فى الحديث " و خطبنا رسول الله ﷺ يوم العقبة الحديث " «١»  
 هذا حديث صحيح رواه كلهم ثقات «٢»  
 و هو مصرح باثبات سنية المصافحة بيد واحدة عند البيعة فثبتت به المصافحة عند اللقاء ايضاً بيد واحدة -

(١) مسند احمد ٥ : ٦٨ و اخرجه ابن سعد ( الاصابة ٤ : ١٥١ )

( ترجمة ابى الغادية )

(٢) اما شيخ احمد ابو سعيد فهو عبد الرحمان بن عبد الله بن

عبيد ابو سعيد البصرى مولى بنى هاشم نزيل مكة يلقب

جردقة وثقه احمد و ابن معين والبغوى و غيرهم،

وروى له البخارى مات سنة ١٩٧ (انظر التاريخ الصغير

للبخارى ص ٢١٣ ، الجرح والتعديل ٢ : ٢ : ٢٥٤ ، تهذيب

التهذيب ٦ : ٢٠٩ )

و شيخه الثانى عفان فهو ابن مسلم بن عبد الله الصفرى ابو عثمان

## الرواية السادسة

روى البخارى فى صحيحه عن عبدالله بن عمر : و فيه وكان بيعة  
الرضوان بعد ما ذهب عثمان الى مكة فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى  
هذه يد عثمان فضرب بها على يده فقال : هذه لعثمان الحديث (١) و هو  
ايضاً يدل على سنية المصافحة بيد واحدة لأن احدى يديه النبي ﷺ كانت  
بمثابة يد عثمان والاخرى له ﷺ فتفكر -

البصرى ولد سنة ١٣٤ وثقه غير واحد ومات سنة ٢١٦  
على خلاف ، الجرح والتعديل ٣-٢ : ٣٠ ، ميزان الاعتدال  
٣ : ٨١ ، تهذيب التهذيب ٧ : ٢٣٠ - و ربيعة بن كلثوم بن  
جبر البصرى ثقة وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان  
و قال النسائى ليس به بأس - وفى الضعفاء له :  
ليس بالقوى - و قال ابن حجر : صدوق يهم - تهذيب  
التهذيب ٣ - ٢٦٣ ، ١-٢٤٨ كلثوم بن جبر ابو محمد  
و ابو جبر تابعى ثقة و ثقه احمد و ابن معين و ابن حبان ،  
و قال النسائى - ليس بالقوى ، و قال ابن سعد - كان  
معروفاً وله احاديث مات سنة ١٣٠ ، ميزان الاعتدال  
٣ ! ٤١٣ تهذيب التهذيب ٨ ! ٤٤٣ -

(١) صحيح البخارى ٧ ! ٥٤ السلفية -



## الرواية السابعة

روى احمد في مسنده عن حيان ابى النصر قال : دخلت مع وائلة بن الاسقع على ابى الاسود الجرشى فى مرضه الذى مات فيه فسلم عليه ، وجلس ، قال : فأخذ ابو الاسود يمين وائلة فمسح بها على يمينه ووجهه لبيعتة بها رسول الله ﷺ الحديث (١) وهذا الحديث ايضاً يدل على ما دل عليه ما قبله من سنية المصافحة عند التلاقى بيد واحدة وهى اليمنى -

(١) مسند احمد ٣ : ٤٩١ قال ثنا الوليد بن مسلم قال حدثنى الوليد بن سليمان يعنى بن ابى السائب قال : حدثنى حيان ابو النصر قال : دخلت مع وائلة الخ وهذا اسناد صحيح - الوليد بن مسلم القرشى ابو العباس الدمشقى وثقه غير واحد من الائمة ولكن اخذوا عليه اقبح انواع التدليس وهو تدليس التسوية مات سنة ١٩٥ ؛ انظر ابن سعد ٧ : ٤٧٠ ، الجرح والتمديد ٤-٢ : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١١ : ١٥٢ ولكن كونه مدلساً لا يضر ههنا فقد صرح بتحديث - والوليد بن سليمان بن ابى السائب القرشى ابو العباس ثقة

وثقه ابو داؤد والعجلي و ابو حاتم و ابن حبان ، الجرح

والتعديل ٤-٢:٧ ، تهذيب التهذيب ١١:١٢٤

وحيان (بتحتانية) ابوالنصر الاسدى وثقه ابن معين و قال

ابو حاتم : صالح ، الجرح والتعديل ١-٢ : ٢٤٥ -



## الرواية الثامنة

روى ابو عروة في صحيحه قال حدثنا اسحق بن يسار و قال حدثنا  
عبيد الله قال انبأنا سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت جريراً يحدث حين  
مات مغيرة بن شعبه خطب الناس فقال : اوصيكم بتقوى الله وحده ،  
لا شريك له و السكينة والوقار فاني بايعت رسول الله صلواته  
عليه وسلامه بيده هذه  
على الاسلام ، اشترط على النصح لكل مسلم ، فو رب الكعبة اني لكم  
ناصح اجمعين واستغفر و نزل « ١ »  
و هذا الحديث ايضاً ظاهر في اثبات سنية المصافحة بيد واحدة  
كما يدل عليه لفظ بيدي هذه -

(١) مسند ابي عوانة ١ : ٣٨ ، و اخرج البخارى ١ : ١٣٩ نحوه

## الرواية التاسعة

روى ابن ماجة باسناده عن عقبة بن صهبان قال : سمعت عثمان بن عفان يقول : ما تغنيت « ١ » ولا تمنيت « ٢ » ولا مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت رسول الله ﷺ « ٣ » و هذا الحديث ايضاً يدل بظاهرة على اثبات المصافحة باليمنى فقط -

(١) تغنيت الظاهرانه من التغنى وهو من الغيناء وكذلك فى الفائق ١: ٣٥١ و فى غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٧٢ تغيت من الغى وهو الضلال -

(٢) تمنيت اى ما افتعلت الاحاديث و تخرصت الكذب غريب الحديث لابن قتيبة ٢: ٧٢ انظر ايضاً الفائق ١: ٣٥١ والنهائة ٤: ٣٦٧ -

(٣) سنن ابن ماجة ١: ١١٣ قال حدثنا على بن محمد ثنا وكيع ثنا الصلت بن دينار عن عقبة ابن صهبان قال الخ - و هذا الاسناد ضعيف جداً لاجل الصلت كما يأتى و اما شيخ ابن ماجة على بن محمد ابى الغصيب ( بنخاء معجمة وصاد مهملة) القرشى الكوفى فصدوق ، قال ابو حاتم سمعت

منه بالكوفة و محله الصدق و ذكره ابن حبان فى  
 ثقاته وقال ربما اخطأ ، مات سنة ٢٥٧ تهذيب التهذيب  
 ٧ - ٣٧٩ و وكيع هو ابن الجراح بن مليح الرواسى  
 ابو سفيان الكوفى ثقة حافظ مشهور مات فى آخر سنة ١٩٧ ،  
 تقريب التهذيب ٢ : ٣٣١ والصلت بن دينار الازدى الهنائى  
 البصرى ، ابو شعيب المجنون متروك - قال احمد وعمرو  
 بن على و يحيى بن سعيد و ابن مهدي و على بن الجنيد و  
 ابو احمد الحاكم متروك و ضعفه غير واحد سوى من  
 ذكر وقال يحيى بن سعيد : ذهبت انا و عوف نعوده فذكر  
 علياً فقال منه فقال عوف لا شفاك الله ، انظر تهذيب  
 التهذيب ٤ : ٤٣٥ الميزان ٢ : ٣١٨ -

و عقبه بن صهبان بضم الصاد المهملة و سكون الهأ  
 الازدى البصرى تابعى ثقة روى له البخارى و مسلم و  
 غيرهما ، تقريب التهذيب ٢ : ٢٧ -

## الرواية العاشرة

ذكر في كنز العمال عن انس قال : بايعت النبي ﷺ بيدي هذه على السمع والطاعة فيما استطعت (ابن جرير) «١»  
وهذا ايضاً يدل بوضوح على ما اردنا اثباته من المصافحة بيد واحدة

## الرواية الحادية عشرة

قال في كنز العمال ايضاً عن عبدالله بن عكيم قال : بايعت عمر بيدي هذه على السمع والطاعة فيما استطعت (ابن سعد) «٢»  
وليتضح انه لم يرد التصريح في الروايتين العاشرة والحادية عشر باليد اليمنى ولكن الروايات الاخرى المذكورة فيما قبل تدل على ان المراد باليد فيها هي اليمنى -

(١) كنز العمال ١ : ٢٢٠

(٢) كنز العمال ١ : ٨١ و كان في الاصل حكيم بالحاء المهملة والصواب ما اثبتناه و هو عبدالله بن عكيم مصغراً الجهمي ابو معبد الكوفي مخضرم و قد سمع كتاب النبي ﷺ الى جهنمة مات في امرة الحجاج - تقريب التهذيب و هذا الاثر في طبقات ابن سعد ٤ : ١١٣ قال اخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا شعبة عن هلال الوزان قال سمعت عبدالله بن

واليتضح ايضاً ان هناك روايات اخرى في اثبات المصافحة بيد واحد  
عند اليعة ولكن نكتفى ما ذكرنا فان فيه عنية لاثبات المطلوب-

حكيم الخ وهذا اسناد صحيح عمان تقدم ترجمته في (ص ٤٨)  
و اما شعبة فهو ابن الحجاج بن الورد العتكي ابو بسطام  
الواسطي الثقة الحافظ امير المؤمنين في الحديث وهو اول  
من فتش بالعراق عن الرجال و ذب عن السنة مات سنة ١٤٠ ،  
تهذيب التهذيب ٤ : ٣٣٨ ، تقريب التهذيب ١ : ٣٥١ ،  
تذكرة الحفاظ ١ : ١٩٣ -

وهلال الوزان و هلال بن ابي حميد او ابن حميد او ابن  
مقلاص او ابن عبدالله الجهنوي ابو الجهم ثقة وثقه غير واحد و  
اخرج له الشيخان و غيرهما - تهذيب التهذيب ١١ : ٧٧  
تقريب التهذيب ٢ ! ٣٢٣ -

## الرواية الثانية عشرة

اورد المنذرى فى الترغيب والترهيب عن سلمان الفارسى عن النبى صلوات الله وسلامته عليه قال : ان المسلم اذا لقى اخاه فاخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجر اليابس فى يوم ريح عاصف رواه الطبرانى باسناد حسن «١» . وهذا الحديث ايضا يدل دلالة واضحة على ان السنة فى المصافحة ان تكون بيد واحدة لان لفظة اليد وردت مفردة تدل على فرد واحد -

وليعلم ان جميع احاديث المصافحة وردت فيها كلمة اليد مفردة ولم ترد فى اى حديث بصيغة المثنى ومن ادعى خلافه فعليه البيان وجميعها تدل على ما توخينا من اثبات المصافحة بيد واحدة اى اليمنى -

( تنبيه )

واما القائلون بالمصافحة باليدين فيجبون عن هذه الاحاديث ان اليد

(١) الترغيب والترهيب ٣ : ٦٨٥ واورده الهيثمى فى مجمع

الزوائد ٨ : ٣٧ وقال رواه الطبرانى و رجاله صحيح

غير سالم بن غيلان وهو ثقة ، ولم اجده فى الكبير فى مسند

سلمان -



اسم جنس والجنس يدل على القليل والكثير فلما كان الامر كذلك لم تكن هذه الاحاديث نصاً على المصافحة بيد واحدة -

وقال بعضهم ان القائل بالمصافحة بيد واحدة ادعى ادعائين الاول سنية المصافحة بيد واحدة -

الثانى عدم سنيتهما باليدين ولكن الادلة لا تثبت ايا من هذين الادعائين - قلت يجاب عن هذه الا يرادات بثلاثة اجوبة -

الاول : انهم بجعلهم لفظ اليد اسم جنس اعترفوا بأن تلك الاحاديث تثبت المصافحة من النوعين ، لأن الجنس يدل على القليل والكثير فابطلوا بانفسهم دعوى عدم سنية المصافحة بيد واحدة -

واما قولهم ان هذه الاحاديث ليست نصاً فى سنية المصافحة بيد واحدة ، فغير صحيح كما يتبين لكم من الجواب الثانى والثالث -

الجواب الثانى : ارادة الجنس من لفظ اليد فى هذه الاحاديث غير مسلم لأن اليد جاءت فيها اما معرفة باللام أو مضافة والتعريف باللام والاضافة هنا للعهد الخارجى والمعهود هو اليد اليمنى كما بيته، الاحاديث المذكورة، ولا يصح حمل الالف واللام على الجنس مع امكان حملهما على العهد .

الجواب الثالث : إن لفظة اليد فى الاحاديث المذكوره يتعين حملها على اليمنى حتى ولو فرض ان الالف واللام والاضافة لبستا للعهد لانه قدورد التصريح باليد اليمنى عند مصافحة البيعة فى عدة الاحاديث

والمصافحة عند البيعة والمصافحة عند اللقاء حقيقةً هما واحدة كما فلا يصح بحال ابرادة اليدين او اليد اليسرى من لفظ اليد فى الاحاديث المذكورة الا ترى أن اكثر الاحاديث لقطع اليد فى السرقة ورد فيها لفظ امامضا فا كما مر أو معرفا باللام كقواه صلى الله عليه وسلم

لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصا عدأ متفق عليه «١»

وقوله قطع النبى صلى الله عليه وسلم يد سارق الخ «٢»

وقوله لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده الخ متفق عليه «٣»

وقوله لا تقطع اليد الا فى الدينار اخرج الطحاوى «٤»

وقواه : كان يقطع اليد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عشرة الدراهم «٥»

ولكن اتفقوا على أن المراد باليد هما اليد اليمنى لا غير ولا يصح بحال ما ابرادة اليدين او اليد اليسرى و ليس له اى سبب سوا أنه وردت تصريح

(١) صحيح البخارى ١٢ : ٩٦ و مسلم ٣ : ١٣١٢ وهذا لفظ

مسلم و لفظ البخارى عن عائشة تقطع يد السارق فى ربع دينار

(٢) صحيح البخارى ١٢ : ٩٧ و مسلم ٣ : ٣١٣ وهذا لفظ

البخارى و لفظ مسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع

سارقاً فى مجن قيمته ثلاثة دراهم -

(٣) صحيح البخارى ١٢ : ٨١ باب لعن السارق اذا لم يسم

و مسلم ٣ : ١٣١٤ باب حد السرقة و نصابها -

(٤) شرح معانى الآثار ٣ : ١٦٧ عن ابن مسعود -

(٥) مسند الامام ابى حنيفة ص : ١٧٥

باليمسى فى بعض الاحاديث وكذا ماورد فى قرأة ابن مسعود فقطعوا  
ايمانها ١٥ -

وحلاصة الامر أن حديث سامان وغيره من الاحاديث التى وردت  
فيها لفظة اليد مضافة او معرفة باللام لا يثبت منها الا سنية المصافحة بيد  
واحدة و ادعاء سنيها باليدين من تلك الاحاديث نتيجة للجهول والتعصب ..

## الرواية الثالثة عشرة

روى الترمذى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ : ما من مسلمين بلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا قال الترمذى هذا حديث حسن غريب «١» فيثبت من هذا الحديث و امثاله التى ورد فيها اطلاق المصافحة غير مقيدة بذكر اليد او الكف ، المصافحة بيد واحدة كما هو عمل اهل الحديث ولا تثبت منه المصافحة باليدين كعمل حنفية زماننا ، لأن اقوال اهل اللغة و شراح الحديث فى تفسير المصافحة لا تصدق الا على المصافحة بيد واحدة -

(١) سنن الترمذى ٥ : ٧٤ قال حدثنا سفيان بن وكيع و اسحاق

بن منصور قالا حدثنا عبدالله بن نمير عن الأجلح عن ابي

اسحق عن البراء واخرجه ابو داؤد ٤ : ٣٥٤ و ابن ماجه

٢ : ١٢٢٠ و احمد ٤ : ٢٨٩ ، ٣٠٣ كلهم من طريق

الأجلح و هذا الاسناد رجاله ثقات إلا أن فيه علة اختلاط

ابى اسحق و لم يعرف متى سمع منه العجلة و هو ابن

عبدالله بن حجية بن عدى الكندى لكن الحديث صحيح

بشوا هذه التى ذكرت ثابقا ص ٣٠

قال العلامة مرتضى الزبيدي الحنفى «١»

الرجل يصافح الرجل اذا وضع صفحة كفه فى صمغ كفه و صمغها كفهما و وجها هما ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهى مفاعلة من الصاق صمغ الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه كذا فى اللسان والاساس والتهذيب فلا يلتفت الى من زعم أن المصافحة غير عربية «٢» وقال الملا على القارى «٣» المصافحة هى الافضاء بصفحة اليد الى

(١) هو محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسينى الزبيدى ،

ابوالفيض الملقب بالمرتضى علامة باللغة والحديث والرجال والانساب - اصله من واسط و مولده بالهند فى بلجرام سنة ١١٤٥ و نشأ فى زبيد باليمن و رحل الى الحجاز واقام بمصر و توفى فيها بطاعون سنة ١٢٠٥ . - الاعلام ٥٧ ٢٩٧ -

(٢) تاج العروس ٢ : ١٨١

(٣) هو على بن محمد سلطان و قيل على بن سلطان الهروى

المعروف بالقارى نورالدين ولد فى هراة وسكن مكة ، من كبار فقهاء الحنفية فى عصره له كتب كثيرة منها مرقة المفاتيح شرح مشكوة المصابيح والموضوعات توفى بمكة سنة ١٠٦٤ - ، البدر الطالع ١ : ٤٤٥ ، والاعلام

صفحة اليد «١»

وقال ابن حجر : هي مفاعلة من الصفحة والمراد بها الافضاء بصفحة

اليد الى صفحة اليد «٢»

وقال ابن الاثير «٣» : و منه حديث المصافحة عند اللقاء وهي مفاعلة من

من الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه «٤»

فيتلخص معنى عباراتهم أن المصافحة الصاق بطن الكف ببطن

الكف فعلم أن الصاق ظهر الكف بظهر الكف او الصاق بطن الكف بظهر

الكف لاتسم مصافحة -

(١) مرقاة المفاتيح ٤ : ٥٧٤

(٢) فتح الباري ١٣ : ٢٩٣

(٣) هو المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن

عبد الواحد الشيباني الجزري ثم الموصل الشافعي يكنى ابا

السمادات ويلقب بمجد الدين و يعرف بابن الاثير ولد

سنة ٥٤٤ ونشأ بجزيرة ابن عمر و بها تلقى دروسها

الاولى ثم انتقل الى الموصل وتحصل على العلوم حتى برع

في كثير منها ترك ورأه مؤلفات كثيرة منها جامع الاصول

والنهاية في غريب الحديث وتوفى في ذي الحجة سنة ٦٠٦

وفيات الاعيان ١ : ٤٤١ ، طبقات الشافعية ٥ : ١٥٧

(٤) النهاية ٣ : ٣٤

ولما تقرر هذا فليعلم أن المصافحة بيد واحدة اى اليمنى هى التى يصدق عليها معنى المصافحة و اما الصاقها بيدين فلا يصدق عليها البتة ولها صورتان -

الاولى : أن يلمص بطن كف اليمنى ببطن كف اليمنى وأن يلمص كل من المصافحين بطن كفه اليسرى على ظهر كف يمنى الآخر كعمل الحنفية فى هذا العصر و يستدل عليه بحديث ابن مسعود : علمنى النبى ﷺ وكفى بين كفيه التشهد رواه البخارى «١»

والصورة الثانية : ان يلمص بطن كف اليمنى ببطن كف اليمنى و بطن كف اليسرى ببطن كف اليسرى بحيث تكون ايدى احد المصافحين كالمقراض لا يدي الآخر -

فلا تصدق المصافحة فى هاتين الصورتين الا على الصورة الاولى على القدر الذى يلتصق فيه بطن كف اليمنى ببطن كف من الآخر والباقي زائد على معنى المصافحة خارج عن حقيقتها -

فاما الصورة الثانية : فاولا تبطلها ادلة القائلين بصورة الاولى . و ثانياً ان صورة المقراض للمصافحة ليست مصافحة واحدة بل مصافحتين لان بطن كف اليمنى يلتصق ببطن كف اليمنى و يصدق عليه تعريف المصافحة الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد ، و كذلك يلتصق بطن كف اليسرى

(١) صحيح البخارى ١١ : ٥٤ معلقاً و ٥٦ مسنداً و اخرجه ايضاً

يبطن كف اليسرى و يصدق عليه ايضاً تعريف المصافحة المذكور فصارت مصافحة مستقلة ففي هذه الصورة تحصل مصافحتان . غير أن الشرع لم يرد بالمصافحة المعنى الثانى بل عينها بالمعنى الاول كما تبين بالروايات المذكورة ونحن مكلفون بمصافحة واحدة لا بمصافحتين .

و تبين بتقريرنا هذا بوضوح أن حديث البراء بن عازب وغيره من الاحاديث التى جاء فيها ذكر مطلق المصافحة غير مصحوبة بذكر الكف او اليد تثبت منها المصافحة بيد واحدة فتفكر! ونكتفى بما اوردنا من الروايات لا ثبات سنية المصافحة بيد واحدة يعنى اليمنى هناك روايات اخرى فى الموضوع ولكن فيما ذكرنا غنية لحصول المطاوب . و نرى من المناسب ان نذكر اقوال بعض الفقهاء فى المسئلة -

قال العلامة بدرالدين العيني فى البناية شرح الهداية -

”واتفق العلماء على أنه يستحب تقديم اليمنى فى كل ما هو من باب

التكريم كالوضوء ، والغسل ولبس الثوب والنعل والخف والسراويل و دخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار وقص الشارب ونظف الابط و حلق الرأس والسلام من الصلاة والخروج من الخلاء والاكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر والاخذ والعطاء وغير ذلك مما هو فى معناد و يستحب تقديم اليسار فى ضد ذلك“

وقال العلامة ضياء الدين الحنفى فى كتابه لوا مع العقول شرح

رموز الحديث :-



”والظاهر من آداب الشريعة تعيين اليمنى من الجانبين لحصول السنة كذلك فلا تحصل باليسرى فى اليسرى ولا فى اليمنى انتهى ذكره تحت شرح حديث ” اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا لله الحديث“ وقال العلامة عبدالرؤف المناوى «١» فى كتابه الروض النضير شرح الجامع الصغير ”ولا تحصل السنة الا بوضع اليمنى حيث لا عذر“

وقال العلامة العزيزى «٢» فى كتابه السراج المنير شرح الجامع الصغير تحت شرح حديث لقاء الحاج ”اذا لقيت الحاج اى عند قدميه

(١) هو محمد عبدالرؤف بن تاج العارفين بن على بن زين

العابدين الحدادى المناوى القاهرى من كبار العلماء وسماه

المحبنى فى الخلاصة عبدالرؤف بن تاج العارفين : له

مصنفات عديدة منها فيض التقدير شرح الجامع الصغير و

كنوز الحقائق والتيسير فى شرح الجامع الصغير كلها فى

الحديث ، كانت ولادته سنة ٩٥٢ و توفى سنة ١٠٣١

بالقاهرة خلاصة الاثر ٢ : ٤١٢ ، والاعلام ٧ : ٧٥

(٢) هو على بن احمد بن محمد العزيزى البولاقي الشافعى

من علماء الحديث ولد فى العزيزية من شرقية مصر و اليها

نسب و توفى ببولاق سنة : ١٠٧٠ ، خلاصة الاثر ٣ : ٢٠١

الاعلام ٥ : ٦٤

من حجة فسلم عليه و صافحه اى ضع يدك اليمنى فى يده اليمنى «١»

(١) يريد به ما ذكره السيوطى فى الجامع الصغير (١ : ٤٣٧ مع الفيض) و رواه احمد ٢ : ١٢٨ ، وابن حبان فى المجروحين ٢ : ٢٦٥ من طريق محمد بن حارث الحارثى حدثنى محمد بن عبدالرحمن البيلمانى عن ابيه عن عبدالله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ : اذا لقيت الحاج فسلم عليه و صافحه و مره ان يستغفر لك قبل ان يدخل بيته فانه مغفور له ، وهذا حديث ضعيف مسلسل بالضعفاء -

محمد بن حارث بن زياد بن الربيع الهاشمى الحارثى ابو عبدالله البصرى المعروف بابن عائشة ضعيف - و ثقته عبدا لله القواريرى ، و قال بندان : ما فى قلبى منه شىء و ضعفه ابن معين و ابو حاتم و ابن عدى و الباجى و الذهبى و ابن حجر و قال عمر و بن على روى احاديث منكورة وهو متروك الحديث و كذا ترك احاديثه ابوزرعة -

ترجمته ، الجرح ٣ - ٢ : ٢٣١ ، الميزان ٣ : ٥٠٤ ، تهذيب التهذيب ٩ : ١٠٥

و محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى الكوفى النحوى مولى آل عمر : لم اجد من وثقه ؛ قال ابن معين ليس بشىء و قال البخارى و ابو حاتم و النسائى منكر الحديث ، و قال ابن عدى : كل ما يرويه فالبلاء منه ، و قال ابن حبان : حدث عن ابيه بنسخة شبيها بمائتى حديث كلها موضوعة لا

وقال العلامة العلقمى «١» فى كتابه الكوكب المنير شرح الجامع

== يجوز احتجاج به ولا ذكره إلا على وجه التعجب و نحوه

قول الحاكم ، ترجمته : العقيلي ص ٣٨٩ ، المجروحين

٢ : ٢٦٤ ، الميزان ٣ : ٦١٧ ، تهذيب التهذيب ٩ : ٢٩٤

و عبدالرحمان بن البيلماني مولى عمر ضعيف لم اجد من

وثقه إلا أن ابن حبان ذكره فى الثقات و قال لا يحب

أن يعتبر بشئ من حديثه اذا كان من رواية ابنه لأنه يضع

على ابيه العجائب وايضاً لا يعرف له سماع من احد من

الصحابة إلا من سرق ، الجرح والتعديل ٢ - ٢ : ٢١٦ ،

الميزان ٢ : ٥٥١ ، تهذيب التهذيب ٦ : ١٤٩ -

فعلى هذا يكون اسناده منقطعاً زيادة على كون رجاله ضعفاء

ومن هنا يظهر تساهل السيوطى رحمه الله فى رمزه له

بالحسن بعد عزوه إلى احمد و تعقبه المناوى ايضاً فى

فيض القدير -

(١) هو محمد بن عبد الرحمان بن على بن ابى بكر العلقمى ،

شمس الدين ، فقيه شافعى عارف بالحديث من بيوتات

العلم بالقاهرة ، و من تلامذة جلال الدين السيوطى و من

المدرسين بالازهر له غير الكوكب المنير كتاب ملتقى

البحرين فى الجمع بين كلام الشيخين - كانت ولادته

الصغير في شرح حديث "إذا التقى المسلمان فتصافحا الخ" قال ابن رسلان «١» : ولا تحصل هذه السنة إلا بأن تضع بشرة احد الكفين على الآخر انتهى -

وقال العلامة ابن حجر المكي «٢» في المنهج القويم شرح مسائل التعليم : يسن القيام في الوضوء بأنه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيا من في شأنه كانه مما هو من باب التكريم كتسريح شعر و طهور و اکتحال و حلق و نطف و قص شارب و ايس نحو نعل و ثوب و تقليم ظفر و مصافحة و اخذ و عطاء و يكره ترك التيا من -

سنة ٨٩٧ و توفي سنة ٩٦٩ - شذرات الذهب ٨ : ٣٣٨ و ذكر فيه وفاته ٩٦٣ ، الاعلام ٧ : ٦٩

(١) ابن رسلان هو احمد بن حسين بن حسن بن علي بن يوسف بن علي بن رسلان الرملي الشافعي ولد برملة فلسطين سنة ٧٧٣ و نشأ بها برع في الفقه و صنف في القراءات و التفسير و الحديث و توفي بالقدس سنة ٨٤٤ ، الضوء اللامع للسخاوي ١ : ٢٨٢ ، شذرات الذهب ٧ : ٢٤٨ ، البدر الطالع ١ : ٤٩

(٢) هو احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي (بالتاء المثناة) السعدي الانصاري المكي ولد في محلة ابي الهيثم بمصر سنة ٩٠٩ و تلقى العلوم بالازهر له عدة تصانيف في فنون

وقال عبدالله بن سليمان اليمنى الزبيدى فى رسالته المصافحة قال  
 النووى يستحب ان تكون المصافحة باليمنى وهوالافضل -  
 و نختم هذا الباب بقول شيخ الشيوخ السيد عبدالقادر الجيرى «١»  
 الذى يتبع طريقه جمع كثير قال رحمه الله فى كتابه غنية الطالبين : فضل  
 فيما يستحب فعله بيمينه وما يستحب فعله بشماله ، يستحب له تناول الاشياء  
 بيمينه والاكل والشرب والمصافحة والبدأة بها فى الوضوء والانتعال  
 ولبس الثياب وكذلك يبدأ فى الدخول الى المواضع المباركة كالمساجد  
 والمشاهد والمنازل والدور برجله اليمنى واما الشمال فلفعل الاشياء  
 المستقدرة وازالة الدرن والاستنثار والاستنجاء وتنقية الانف وغسل النجاسات  
 كلها الا ان يشق ذلك او يتعذره كالمشلول والمقلوع يساره فيفعل  
 مختلفة مات بمكة سنة ٩٧٩ ، شذرات الذهب ٨ : ٣٧٠  
 البدر الطالع ١ : ١٠٩

(١) هو عبدالقادر بن موسى بن عبدالله بن جنكى دوست الحسنى  
 ابو محمد محى الدين العجيلانى او الكيلانى او الجيرى و  
 قال ابن رجب : عبدالقادر بن ابى صالح بن عبدالله بن  
 جنكى دوست بن ابى عبدالله شيخ العصر وقدة العارفين  
 وسلطان المشائخ و سيد اهل الطريقة فى وقته - صاحب  
 المقامات والكرامات والعلوم والمعارف والاحوال المشهورة  
 ولد سنة ٤٩٠ و فد بغداد شاباً وسمع بها الحديث و برع

فاين مریدوا الطريقة القادرية ومحبوا الشيخ عبدالقادر الجيلاني

في المذهب الحنبلي والخلاف والاصول - و قال ابن السمعاني : امام الحنابلة و شيخهم في عصره فقيه ، صالح دين ، خير ، كثير الذكر ، دائم الفكر سريع الدمعة كتبت عنه - قال الشيخ موفق الدين صاحب المغني : لم اسمع عن احد يحكى عنه من الكرامات اكثر مما يحكى عن الشيخ ، ولا رأيت احداً يعظم عن اجل الدين اكثر منه -

وقال الشيخ عزيز الدين عبد السلام انه لم تتواتر كرامات احد من المشايخ الا الشيخ عبدالقادر ، فان كراماته نقلت بتواتر مختصر من ذيل طبقات الحنابلة -

ولا شك ان الشيخ رحمه الله كان على حالة كبيرة من الزهد والورع والتقوى وعلى درجة عالية رفيعة من الاتباع والاستئنان بسنة النبي ﷺ ، ولكن مع ذلك اثر عنه بعض الاقوال مثل طرؤ الحال مالا اثر له في اقوال السلف و لعل هذا هو الذي جعل الناس غلوا فيه و وجدوا منفذاً نسبة طريقة مخترعة اليه ، و إلا فان الظن به أنه برئ مما أحدثه مریدوه من ورد خاص او طريقة خاصة و نصبوها اليه -

وقد كتب ابن جوزي كتاباً نقم فيه على الشيخ اشياء كثيرة

مالهم لا يقرؤون قول شيخهم ولا يتأملون ، فيه ؟ فان هم اخلصوا في حبه  
وايرادته فليعملوا بقوله و يتوبوا مما يتفوهون به من اقوال شنيعة في العاملين  
بالمصافحة بيد واحدة ، والله الهادي الى الحق -

ما نزن سببه إلا بعض تلك الاقوال والاحوال التي  
و جدها مخالفة لاحوال السلف والصدر الاول -  
ولا نشك أنه كان في عقيدته على طريق السلف الصالح -  
قال ابن رجب : كان متمسكا في مسائل الصفات والقدر و  
نحوهما بسنة بالغاً في الرد على من خالفها -

و سأل على بن ادريس الشيخ عبدالقادر : يا سيدي هل  
كان لله ولي على غير اعتقاد احمد بن حنبل ؟ فقال : ما  
كان ولا يكون -

توفي رحمه الله في الآخر سنة ٥٦١ بعد المغرب -  
ترجمته ، ذيل طبقات الحنابلة لا بن رجب ١-٢٩٠ و  
فوات الوفيات ٢ : ٣٧٣ ، المنتظم لا بن جوزي ١٠ : ٢١٩ ،  
شذرات الذهب ٤ : ١٩٨ ، النجوم الزاهرة ١ : ١٠٨ ،  
الكامل لا بن الاثير ١١ : ٣٢٣ -

## الباب الثاني

( في ادلة القائلين بالمصافحة باليدين والجواب عنها )

روى الشيخان عن ابن مسعود : علمني النبي ﷺ وكفى بين كفيه

تشهد « ١ » والمجيب عليه باربعة اجوبة -

الاول : أن قول ابن مسعود رضي الله عنه : وكفى بين كفيه ظاهر في بيان

أن كفه الواحدة هي التي كانت بين كفي النبي ﷺ حال تعليمه التشهد لأن الكف مفردة والمفرد يدل على فرد واحد . وايضاً ذكره بكفه

مفردة و ذكر كف النبي ﷺ مشناه دليل واضح على كون الكف واحدة

بين مسعود بين كفي النبي ﷺ . فلو كانت كلتا كفيه بين كفي النبي ﷺ

لصرح به بكل اعتناء كبار ولبينه بكل افتخار ولأن قصد ابن مسعود رضي الله عنه

في تلك الحالة التي فيها تعليم التشهد ، فلو كانت كفاه بين كفيه رضي الله عنه

لذكرها وكفاي بين كفيه ، لأن قواه وكفى بين كفيه لا يدل صراحة

ونصاً على هذه الحالة . فلما تبين أن المراد في قول ابن مسعود كفه

مضى تخريجه ص ٦٥ و حاصل الاستدلال به أن

السني رضي الله عنه اخذ كف ابن مسعود بكفيه الشريفتين فكذلك

مسعود رضي الله عنه تكون المصافحة -



الواحدة فقط ظهر ان دعوى المصافحة باليدين لا تثبت هذا الحديث بحال بأن القائلين بها لا يجيزون هذا النوع من المصافحة بل قولهم فيها ان تكون الكفان ملاصقتين من كلا الجانبين ، فدعواهم لا تثبت بهذا الحديث . والذي يثبت به مخالف لدعواهم -

الجواب الثاني : لو فرضنا أن قول ابن مسعود ( كفى بين كفيه ) ليس المراد منه كفه الواحدة بل كفاه - فعلى هذا التقدير يكون معناه أن كفى ابن مسعود كانتا في كفى المصطفى ﷺ هكذا - وهذه الصورة من المصافحة لا يجيزها القائلون بالمصافحة باليدين فلا تثبت دعواهم بهذا الدليل ، والذي يثبت به يخالف دعواهم -

الجواب الثالث : قول ابن مسعود له احتمالان -

الاول : أن لا يراد بالمفظ "كفى" الجنس بل الفرد الواحد -

والثاني : أن يكون المراد الجنس الشامل لفردين وفي هذا

الاحتمال ثلاثة احتمالات .

الاول : ان تكون كفا ابن مسعود في كفى النبي ﷺ كما مر .

الثاني : ان تكون كفه اليمنى في كف النبي ﷺ اليسرى و يسراه

في يمنى النبي ﷺ .

الثالث : ان تكون كفه اليمنى في كف النبي ﷺ اليمنى و يسراه

في كف النبي ﷺ اليسرى في صورة المقرض - ولكن المصافحة

المعتاد المعروفة باليدين لا تثبت بأى من هذه الاحتمالات سواء كانت في

صورة المقرض ام لا ؟ لأن فعل ابن مسعود لا يحتمل الا احتمالاً واحداً. حيث أنه حكاية لحادثة خاصة ، والفعل لا يحتمل العموم كما تقرير في مقرره «١» -

و تعيين احتمال واحد يحتاج الى دليل صحيح ولم يمكن تعيينه بدونه و واضح أن جميع الاحتمالات المذكورة تنفي المصافحة المقرضية إلا الاحتمال الاخير ولكن ليس لتعيينه دليل صحيح فعلى فلا تثبت منه المصافحة المقرضية -

الجواب الرابع قول ابن مسعود ( و كفى بين كفيه ) ليس بياناً للتلاق ولا ذكراً للمصافحة او البيعة فكيف نخصه للمصافحة بل يمكن أن يكون من قبيل اخذ اليدين فقط من غير حصول المصافحة واذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال -

بل الظاهر أنه لم يكن من قبيل المصافحة ولا أجل هذا ذكره البخارى فى باب الاخذ باليدين «٢» و قال ابن حجر -

(١) قال فى التحرير و شرحه التقرير والنجرير ١ : ٢٢١ اذا نقل فعله صلى الله عليه وسلم بصيغة لا عموم لها كصلاته فى الكعبة لا يعم باعتبار من الاعتبار لأنه اى نقل فعله صلى الله عليه وسلم بصيغة المذكورة إخبار أن دخول جزئى فى الوجود فلا يدل على الفرص والنفل (المؤلف) -

(٢) باليدين ثناة لعله كان كذلك فى نسخة المؤلف و أما فى

وجه ادخال هذا الحديث ( اى حديث عبدالله بن هشام ) فى المصافحة أن الاخذ باليد يستلزم التقاء صفيحة اليد بصفيحة اليد غالباً و من ثم افردها بترجمة تلى هذه لجواز وقوع الاخذ باليد من غير حصول المصافحة «٣»

و قال القسطلانى : ولما كان الاخذ باليد يجوز أن يقع من غير حصول المصافحة افرده بهذا الباب «٤» و خلاصة قولهما ان اخذ اليد يمكن أن يكون من غير حصول المصافحة لذا افرده البخارى له باباً خاصاً و قال الشيخ عبدالحى الحنفى فى مجموع فتاواه -

و ما روى البخارى فى باب الاخذ باليدين عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم و كفى بين كفيه التشهد كما يعلمنى السورة

نسخة السلفية التى عندنا ١١ : ٥٥ ففيتها باب الاخذ باليد و قال ابن حجر فى الفتح ١١ : ٥٤ كذا فى رواية ابي ذر عن الحموى والمستملى ، و للباقي باليدين و فى نسخة باليمين و هو غلط -

(٢) و هو الذى رواه البخارى فى باب المصافحة عن عبدالله بن هشام قال : كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب -

(٣) فتح البارى ١١ - ٥٥

(٤) ارشاد السارى ٩ - ١٢٤

من القرآن . التحيات لله والصلوات والطيبات الحديث فظاهر أنه لم يكن من المصافحة المسنونة عند التلاقي بل هو من باب اخذ اليد عند الاهتمام بالتعليم كما يصنعه الاكابر عند تعليم الاصاغر فيأخذون باليد الواحدة او باليدين يدا الاصاغر «١» -

وكذا صرح غيره من علماء الحنفية بأن اخذ النبي ﷺ بيد ابن مسعود كان مزيد الاعتناء والاهتمام بتعليمه التشهد ولم يقل احد أنه كان على سبيل المصافحة قال في الهداية :

(والاخذ بهذا اى بالتشهد ابن مسعود) اولى من الاخذ بالتشهد ابن عباس لأن فيه الامر واقله الاستحباب . والالف واللام وهما للاستغراق و زيادة الواو وهى لتجديد الكلام كما فى القسم وتأكيد التعليم «٢» - وقال ابن الهمام «٣» :

قوله وتأكيد التعاليم يعنى به اخذه بيده لزيادة التوكيد ليس فى

(١) فتوى الشيخ عبدالحى ٢ : ١٥٢

(٢) الهداية ١ - ١٠٢

(٣) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود كمال

الدين المعروف بابن الهمام امام من ائمة الحنفية الكبار

له اختيارات و اجتهادات كان عارفاً بالتفسير والحديث

والفرائض والفقہ والحساب واللغة و جاور الحرمين .

من اشهر كتبه فتح القدير فى شرح الهداية توفى بالقاهرة

تشهد ابن عباس «١» وقال الزيلعي «٢» -

و منها (اي من وجوه ترجيح تشهد ابن مسعود على تشهد ابن عباس)  
انه قال فيه علمنى التشهد و كفى بين كفيه و لم يقل ذلك فى غيره  
فدل على مزيد الاعتناء والاهتمام به «٣»

وقال ابن حجر : واما تا كيد التعليم ففى تشهد ابن عباس ايضاً  
عند مسلم . فسلم للمصنف اثنان و بقى اثنان الا أن يريد بتا كيد التعليم  
قوله " وكفى بين كفيه " فهى زائدة له «٤»

و فى الكفاية حاشية الهداية : تا كيد التعليم فانه روى عن محمد بن  
حسن أنه قال : اخذ ابو يوسف بيدي وعلمنى التشهد وقال : اخذ ابو حنيفة

سنة ٨٤١ و كانت ولادته ، سنة ٧٩٠ ، شذرات الذهب

٨ : ٢٨٩ الضوء اللامع ٨ : ١٢٧ ، الفوائد البهية ص ١٨٠ -

(١) فتح القدير ١ : ١٢٤

(٢) هو عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، جمال الدين ابو

محمد فقيه من علماء الحنفية الكبار عالم بالحديث من اشهر

كتبه نصب الراية فى تخريج احاديث الهداية و تخريج

احاديث الكشاف ، توفى سنة ٧٦٢ بالقاهرة : البدر

الطالع ١ : ٤٠٢ ، الاعلام ٤ : ٢٩٢

(٣) نصب الرواية ١ : ٤٢١

(٤) الدراية ص ٨٨

بيدى فعلمنى التشهد و قال ابو حنيفة : اخذ حماد بيدي و علمنى  
التشهد و قال حماد : اخذ علقمة بيدي و علمنى التشهد و قال علقمة :  
اخذ ابن مسعود بيدي و علمنى التشهد و قال ابن مسعود اخذ رسول الله ﷺ  
بيدي و علمنى التشهد (١)

فيظهر من هذه الاقوال جلياً أن اخذ النبي ﷺ لكف ابن مسعود  
كان مزيد العناية والاهتمام فى التعليم لا على سبيل المصافحة ، وليتضح  
أن اخذه ﷺ بيد بعض اصحابه عند التعليم شيئاً والقاء ثابت فى احاديث  
متعددة .

منها ما روى احمد فى مسنده قال :

ثنا اسمعيل ثنا سليمان بن مغيرة عن حميد بن هلال عن ابي قتادة و  
ابى الدحماء قالا كان يكثران السفر نحو هذا البيت قالا اتينا على رجل  
من اهل البادية فقال البدوى اخذ رسول الله ﷺ بيدي فجعل يعلمنى مما  
علمه الله تبارك وتعالى انك لن تدع شيئاً اتقاء الله جل وعز إلا اعطاك  
الله خيراً منه (٢)

(١) الكفاية ١ : ٥٩

(٢) مسند احمد ٥ : ٧٨ و هذا حديث صحيح رجاله ثقات

اسمعيل هو ابراهيم بن مقسم الاسدى المعروف بابن عليه  
ثقة معروف قال احمد اليه المنتهى فى الثبت بالبصرة -  
وقال ابو داؤد : ما احد من المحدثين إلا و اخطأ إلا  
ابن عليه مات سنة ١٩٣ - تذكرة الحفاظ ١ : ٣٢٢ ،

فان قال فانبل قد ثبتت المصافحة باليدين في صحيح البخارى حيث  
قال باب، الاخذ باليدين و صافح حماد بن زيد ابن المبارك بيديه ثم  
اورد البخارى حيث ابن مسعود المذكور «١»

فلما ثبت في صحيح البخارى فلا وجه لردّها وعدم قبولها -  
والجواب عليه :-

اولاً : أن في تبويب البخارى هذا ثلاثة امور الاول ، تبويبه اى  
قوله باب الاخذ باليدين . الثانى اثر حماد بن زيد -

تهذيب التهذيب ١ : ٢٧٥ - و سليمان بن المغيرة ابو  
سعيد القيس البصرى ثقة حجة ، قال احمد : ثبت ، ثبت  
قال ابن معين : ثقة ثقة مات سنة ١٦٥ ، الجرح والتعديل  
٢ - ١ ١٤٤ ، تهذيب التهذيب ٤ : ٢٢٠ -

و حميد بن هلال بن هبيرة ويقال ابن سويد بن هبيرة -  
ابوالنصر العدوى البصرى ايضاً ثقة ، ثبت قال ابو حاتم :  
كان فى الحديث ثقة و كان ابن سيرين لا يرضاه لدخوله فى  
عمل السلطان ، ووثقه ابن معين والنسائى وغيرهما ايضاً ،  
تهذيب التهذيب ٣ : ٥٢ -

و ابو قتادة العدوى البصرى مختلف فى صحبته قال ابن  
منده : له صحبة و ثقّه ابن معين وابن حبان

تهذيب التهذيب ١٢ : ٢٠٥

(١) صحيح البخارى ١١ : ٢٠٥

الثالث : حديث ابن مسعود المذكور -

فأما عدم ثبوت المصافحة باليدين بمجرد تبويب البخارى فواضح لأن تبويب المصنف الدعوى ولا يقبل الدعوى بدون دليل على أن مجرد اخذ اليد لا يسمى مصافحة . و كذلك لا تثبت بأثر حماد بن زيد بأى حال انظر الجواب على الدليل الخامس .

واما حديث ابن مسعود فقد مضى البحث فيه مفصلاً و إنه لا دليل فيه للمصافحة باليدين البتة ، فالقول بثبوتها من صحيح البخارى مجرد خداع لا غير -

ثانياً : ثبوت المصافحة باليدين من تبويب البخارى هذا يتوقف على ثلاثة امور .

الاول : أن تكون جميع نسخ البخارى متفقة على لفظ " باليدين " ولا يكون فى بعضها باليد مفرداً .

الثانى : أن يكون قصد البخارى "بالاخذ باليد" المصافحة باليدين .

الثالث : أن يعتد قصده هذا بحديث مرفوع صحيح -

فان ثبتت هذه الامور الثلاثة فلا شك فى ثبوت المصافحة باليدين من تبويب البخارى و إلا فلا ولكن ينبغى أن يعلم أن اياً من هذه الامور الثلاثة لم يثبت ، فاما لفظة " باليدين " فلم تتفق نسخ البخارى عليها ففى بعضها هكذا و فى بعضها باليد بصيغة المفرد كما عند ابى ذر والمستملى و فى بعضها باليمين « ١ » و قصد البخارى بتبويبه المصافحة باليدين ليس



بثابت ايضاً لأن ابن حجر وغيره من شراح صحيح البخارى صرحوا بأنه من الجائز أن يقع اخذ اليدين من غير قصد المصافحة لذا عند البخارى له باباً مستقلاً -

ولو فرض أن البخارى رحمه الله يقصد به المصافحة فقصدته هذا ليس مؤيداً من حديث صحيح مرفوع فادعاء ثبوت المصافحة باليدين من صحيح البخارى خطأ محض -

## الدليل الثانى

عن الحكم قال سمعت ابا جحيفة قال خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين و بين يديه عنزة قال شعبة و زاد فيه عون عن ابيه عن ابى جحيفة : قال كانت تمر من وراءها المرأة و قام الناس و جعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهى فاذا هى ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك رواه البخارى (١)

والجواب عليه أن هذا الحديث لا علاقة له بالمصافحة وماورد فيه ان الصحابة بعد خروجهم من صلاة الظهر والبصر قاموا وجعلوا يأخذون يديه الشريفتين فيمسحون بهما وجوههم فلا يخفى أنه لم يكن إلا تبركا بإيديه الشريفة الباردة الطيبة اطيب من ريح المسك و حمله على المصافحة باطل كل البطلان و هل كان هذا وقتاً للمصافحة كلا -

(١) صحيح البخارى ٦ : ٥٦٥ باب صفة النبى ﷺ -

## الدليل الثالث

عن ابي امامة قال قال رسول الله ﷺ إذا تصافح المسلمان لم تفرق اكفها حتى يغفر لهما رواه الطبراني -

و موضع الاستدلال فيه لفظ "اكفهما" تقريره أن الاكف جمع كف ولا يطلق الجمع على اقل من ثلاثة فلا يصح معنى الاكف هنا إلا بالمصافحة باليدين و تجتمع هناك اربع اكف ولو كانت شرعية المصافحة بيد واحدة لورد بلفظ "كفاهما" بدل "اكفها" والجواب عليه من وجهين . الاول : أن هذا حديث ضعيف غير صالح للاحتجاج قال العزيمى فى شرح الجامع الصغير : قال الشيخ حديث ضعيف ، و قال المناوى : قال الهيثمى فيه مهاب بن العلاء لم اعرف و بقية رجاله ثقات «١»

الثانى : الاستدلال بهذا الحديث على المصافحة باليدين خطأ كبير و مثاله أن يدعى شخص أن فى جوف كل شخص قلبين مستدلا بقوله تعالى فقد صغت قلوبكما «٢» - و يقرر استدلاله فيقول إن الجمع لا

(١) فيض القدير ١ : ٣١٨ و هو فى مجمع الزوائد للمهيمى

٨ : ٣٧ -

(٢) سورة تحریم الآيه ٤

يطلق على اقل من ثلاثة فلا يصح معنى قباو بكما إلا ان يفهم منه أن فى جوف كل شخص قلبين فتكون هناك اربعة قاوب شخصين . او كان لكل شخص قلب واحد لورد قوله تعالى بلفظ " قلبا كما " بدل " قباو بكما " فهل تصح دعوى هذا المدعى حاشا و كلا . لأن الله عزوجل يقول ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه «٣»

والحق أن مدعى هذا القول قد ذهل عن القاعدة النحوية المشهورة تذكر فى مبادئ النحو قال فى هداية النحو «٤» -

واعلم انه اذا اريد اضافة شىء الى المثنى يعبر عن الاول بلفظ الجمع كقوله تعالى فقد صغت قباو بكما ، و فاقطعوا ايديهما انتهى -

### الدليل الرابع

قالوا قد ثبت بتصريح المحدثين أن النبى ﷺ كان يصافح الرجال باليدين عند البيعة - قال القسطلانى :

قد بايعتك كلاماً أى بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين «٣»

و قال العيني : قد بايعتك كلاماً وهو منصوب بنزع الخافض

(١) سورة الاحزاب الآية ٤

(٢) هداية النحو كتاب من كتب النحو تاليف عبد الجليل بن

فروز الغزنوى كشف الظنون ٢ : ٢٠٤١

(٣) ارشاد السارى ٧ : ٣٠٣ ،

و هو من قول عائشة ،

والتقدير : كان يبايع بالكلام لا يبايع باليد كالمبايعة بالرجال  
بالمصافحة باليدين « ١ »

ويتأيد ذلك بحديث رويأ الذي ذكره الشاه ولي الله « ٢ » في الدر  
الثمين حيث قال : مد النبي ﷺ الى يديه المباركتين -  
واشار الى للبيعة فتقدمت فأخذ ﷺ بيدي وصافحني بيده وقال في  
القول الجميل :

سمعت ابي يقول رأيت النبي ﷺ فيما يرى النائم فبايعته ، فأخذ  
النبي ﷺ يدي بيديه الكريمتين فلذلك اصافح الناس عند البيعة بكلتا  
يدي -

فلما ثبتت المصافحة باليدين عند التحية ولم يثبت خلافه في المصافحات  
الاخرى ، ثبت انه ينبغى المصافحة باليدين عند التحية ايضاً -

(١) عمدة القارى ٩ : ٢٠٨

(٢) هو احمد بن عبد الرحيم ابو عبد العزيز الفاروقى الدهاوى  
الملقب بشاه ولي الله ولد سنة ١١١٠ - فقيه محدث ااحى الله  
به و باولاده واولاد بنييه و تلامذته الحديث والسنة فى  
ربوع الهند بعد مواطهما و على كتبه و اسانيده المدار فى  
تلك الديار ، من مؤلفاته القيمة الفوز الكبير فى اصول  
التفسير و حجة الله البالغة توفى سنة ١١٧٦ ، ابجد العلوم  
ص ٩١٢ ، الاعلام ١ : ١٤٤ -

والجواب عليه انه انه لم يصرح احد سوى العيني والقسطلاني بأن النبي ﷺ كان يصفح الرجال باليدين عند البيعة ، لا الشيخان البخاري ومسلم ولا اصحاب الكتب الاربعة الاخرى ، ولا احمد ولا الشافعي ولا الامام مالك ولا الدار قطني و لا البيهقي ولا غيرهم من المحدثين و من ادعى خلافه فعليه البيان -

على أن العيني ليس اعداده في المحدثين و اما القسطلاني فظاهر أنه تبع في ذلك العيني لأن الاول أخذ عن الثاني قدراً كبيراً كما لا يخفى على من زاول كتابيها -

و زيادة عليه هذا مجرب دعوى منهما لم يذكر لها دليلاً وقد اوضحنا في الباب الاول بروايات صحيحة أنه ﷺ ما كان يصفح عند البيعة إلا بيد واحدة (اليمنى) و كيف يقبل قول العيني والقسطلاني بازاء هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة ؟

و قد ثبت ايضاً على ما صرح به على القاري أنه جرت عادة الناس في البيعة بيد واحدة فقط انظر الباب الاول - و قد ظهرت حقيقة رؤياً الشاه ولي الله ايضاً في صور تلك الاحاديث الصحيحة الصريحة فلا يلتفت الى مكاشفة احد ولا منامه ازا قول المصطفى ﷺ مهما كان معروف بالعلم والصلاح -

## الدليل الخامس

و مما استدلووا به أنه ورد في عمدة القارى وفتح البارى عن ابى اسمعيل بن ابراهيم قال رأيت حماد بن زيد وجاء ابن المبارك «١» بمكة فصافحه بكلتا «٢» يديه و حماد و ابن المبارك من اجلة التابعين فعرف منه أن المصافحة باليدين كانت معهودة فى خير القرون وكان اتباع اصحاب الصحابة يصافحون بيديه فدعوى عدم سنية المصافحة باليدين مردودة -

والجواب عليه : أن الاستدلال بهذا الاثر دليل على قلة الفهم و ذلك لامور -

اولا : أن حماد بن زيد وابن المبارك ليسا بتابعين بل من اتباع

(١) هو عبدالله بن المبارك المروزى مولى بنى حنظلة ثقة ثبت

فقيه ، عالم جواد مجاهد اجتمعت فيه خصائل الخيرمات

سنة ١٨١ ، تقريب التهذيب ١ : ٤٤٥

(٢) فتح البارى ١١ - ٥٦ ، عمدة القارى

التابعين ذكرهما ابن حجر في الطبقة الثامنة وهي طبقة اتباع التابعين « ١ » -

ثانياً : أن الاقوال والافعال للتابعين و لتابعيهم ليست بحجة اتفاقاً كما تقرر في مقرره .

ثالثاً : قد وردت خلاف اثرهما هذا عدة احاديث انظر الباب الاول .

رابعاً : أن رواية ابي اسمعيل لا تدل الاعلى مصافحة حماد فقط باليدين و ليس فيها دليل على مصافحة ابن المبارك باليدين البتة ، فالاستدلال بها على حصول المصافحة من كليهما باليدين دليل على قاه الفهم وليتضح أن الاستدلال بمصافحة حماد باليدين مرة واحدة على أنه عمل خير القرون مغالطة صريحة بل يظهر بعد التأمل في هذا العصر أن الناس في تلك الايام لم يكونوا يصافحون باليدين فانه لو كان الامر كذلك لما حصل لخبار ابي اسماعيل عن مصافحة حماد بن زيد باليدين اى فائدة . وصار ذكر كلمة " كلتا " لغوا لا معنى لها فعلم أن العمل كان على المصافحة بيد واحدة فقط - و لمارأى ابو اسمعيل أن حماداً صافح باليدين استغرب فأخبر الناس كما رأى - وعلى هذا التقدير يكون خبر ابي اسمعيل مفيد المعنى و يسلم من كونه لغواً فتدبر-

## الدليل السادس

و قال ايضاً :- قد اتفق الفقهاء على سنية المصافحة باليدين قال في مجالس الابرار ” والسنة أن تكون بكلتا اليدين“

و فى القنية ” السنة فيها أن يضع يديه على يديه من غير حائل من ثوب وغيره “

و فى ردالمحتار ” والسنة أن تكون بكلتا يديه “

و قال الشيخ عبدالحق فى اشعة اللمعات :-

” والمصافحة سنة و ينبغى أن تكون باليدين “

والجواب عليه أن دعوى اتفاق العلماء لم يقل به إلا صاحب

مجالس الابرار والقنية وامثالهما من متأخرى الفقهاء بل صرح بعض الفقهاء الحنفية بسنيتها بيد واحدة كما مر فى الباب الاول -

و ثانياً : أن كتبهم غير عمدة فى الباب و قد عر فتم حال القنية

و صاحبها فى المقدمة، وأما صاحب ردالمحتار فقد نقل هذا القول من

القنية - و أما مجالس الابرار فلا شك أنه كتاب مفيد فى الوعظ

والارشاد والرد على البدع فأما كونه عمدة فى المسائل والاحكام فلا -

وقول الشيخ عبدالحق مأخوذ من هذه الكتب -

وثالثاً : لم يذكر هؤلاء الفقهاء دليلاً على المصافحة باليدين ، فلا

قبول لدعواهم بدون دليل . و قد اوردنا فيما سبق عدة أحاديث تدل

بصراحة على سنية المصافحة بيد واحدة فليرجع اليها -



## الدليل السابع

قالوا : إن المصافحة قرينة مقصودة فكونها باليدين اولى و ارجح فان كل عضو اشترك فى القرينة استحق الاجر والثواب فحرمان اليد الاخرى من هذا العمل الخير دليل على قسوة القلب .

والجواب : سبحانه الله ان هذا الفقه عجيب و دليل غريب فينبغى للمستدل ان يصفح برأسه و رجليه و غيرهما من الاعضاء التى يمكن الصاقها باعضاء الآخر و إلا فليرضى لنفسه بلقب " قسى القلب " إن حرم تلك الاعضاء من هذا الخير واجر الجزيل -

وهل قسوة القلب فى العمل بالاحاديث الصحيحة والصريحة فى المصافحة بيد واحدة ام فى العمل بمثل هذا تفقه الغريب الذى يضحك منه حتى الصبيان -

## الدليل الثامن

وقال ايضاً : إن النصرى يصفحون بيد واحدة ففيه تشبههم بهم و قد امرنا الشارح بمخالفة اليهود والنصارى فوجبت المصافحة باليدين مخالفة لهم -

والجواب : قد ثبتت المصافحة بيد واحدة من فعل سيد المرسلين و  
 وخاتم النبيين ولم يرد في حديث ما الامر بمخالفة النصارى في المصافحة  
 بيد واحدة . فلا تكره بمجرد مشابهة قوم بل طبق سنة دائماً وايداً ،  
 والحكم على مثل هذه الامور بالحرمة وعدم الجواز بمجرد المشابهة  
 يعمل قوم ليس من عمل من يؤمن بالله رباً و بمحمد ﷺ نبياً -

ولا شك اننا مأمورون بمخالفة اليهود والنصارى ولكن في امور  
 لم ترد شرعيتها بدليل من الكتاب والسنة اوفى امور كانت مسنونة او  
 مباحة ثم نهانا عنها النبي ﷺ باجل تشبه بهم -

و بعد فهذه ادلة القائلين بالمصافحة باليدين و قد بينا حقائقها و من  
 تأمل بنظر الانصاف فيما ذكرنا من الاجوبة حصل له الاطمينان بأن الحق  
 في المصافحة ان تكون باليمنى فقط وأنه لا يوجد لدى المدعين لسنتها  
 باليدين اى دليل قائم وليكن هذا اخر ما اردنا ايراده في هذه الرسالة ،  
 والحمد لله تعالى اولا و آخرأ و ظاهراً و باطناً و صلى الله على خير خلقه  
 محمد و آله و اصحابه اجمعين -----

